



# ثانياً: النصوص المحققة



# رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم

دراسة وتحقيق

أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان\*

الباحث في معهد الدراسات العربية ، الجامعة الحرّة ، برلين

- \* من مواليد عام ١٣٨٣/١٩٦٣ .
- نال شهادة الماجستير في اللغة العربية وآدابها بجامعة القدس بأطروحته "مفردة الحسن البصريّ لأبي عليّ الأهوازيّ (٣٦٢-٤٤٦/٩٧٢-١٠٥٥) : دراسة وتحقيق" عام ١٩٨٧/١٤٠٨ ؛ وقد طُبعت بهذا العنوان . ثمّ نال شهادة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها من معهد الدراسات الشرقية بجامعة توبنغن / ألمانيا عام ١٩٩٥/١٤١٥ بأطروحته المنشورة باللغة الألمانية بعنوان "دراسات عن تواتر النصّ القرآنيّ" .
- له العديد من الأبحاث والدراسات العلميّة المنشورة ، آخرها (٢٠٠٩/١٤٣٠) : "أضواء جديدة على الرسم العثمانيّ : مظاهر وأنماط " ، " الأهوازيّ وجهوده في علوم القراءات " ومعه قطعة من كتاب الإقناع وقطعة من كتاب التفرّد والاتّفاق له .
- البريد الشبكيّ : zzzzainal@gmail.com

## الملخص

يقدم هذا البحث نصوصاً تُحَقِّقُ لأول مرة في الوقف اللازم (الوقوف المفروضة) والوقف الممنوع (ما لا يجوز الوقف عليه) في القرآن الكريم ، هي جزء من علم الوقف والابتداء ومن الصنف الأدبي (زلة القارئ) الذي يعالج الزلل والخطأ في القراءة أثناء الصلاة . هذا الصنف بعض مصادره مطبوعة ، لكنّها قليلة ، وبعضها ما زال مخطوطاً .

تشمل هذه المعالجة في طياتها مسائل عديدة . من أبرزها الجانب الفقهي الذي يبحث في هذا الموضوع مسألة قطع الصلاة وفسادها أو عدم ذلك . وقد حظي بمباحث مستقلة في كتب الفقه عند الأحناف ، خاصة المتأخرين منهم ، وبمصنّفات مفردة عنه عند بعضهم . كذلك الجانب العقديّ المتعلّق بعقيدة التوحيد والإيمان وما يتّصل بذلك ؛ فمسألة تكفير القارئ وحتى تأثيم السامع عند وقوع الزلل عمداً أو سهواً كانت محطّة نظر واهتمام بين مكفّر (من القلّة) لاختلال المعنى وغير مكفّر (من الكثرة) لكون نيّة القارئ غير ذلك .

كلّ ذلك يعكس حضور هذه الظاهرة ومدى انتشارها في أوساط الأعاجم الأحناف ، ممّا دفع العديد من علمائهم إلى تفعيل منظومة الضوابط والتنبيهات التي أشاروا إليها وتحدّثوا عنها في مباحثهم ومدوّناتهم غرض تجنيب القارئ من الوقوع في الزلل .

هذا كلّه أثرى هذه المسائل بمزيد من النظر والإحاطة وعمّق مستوى معالجة موضوعاتها بما خدم الدين وأهله ؛ والحمد لله ربّ العالمين .

## التقدمة

من معجزة القرآن العظيم الخالدة أنّ علومه على اختلافها لا ينقطع فيها النظر والبحث والدراسة والمعالجة إلى أن تقوم الساعة ؛ فقد اكتنف علماء هذه الأمة علومه على اختلافها بعناية شديدة وأحاطوها برعاية جلييلة ؛ فكان لهم العلة الموجبة في تطوير العلوم وازدهارها وانتشارها في مختلف الأقطار والبلدان الإسلامية وخارجها . لا شك أنّ العلوم القرآنية حظيت بدورها بنصيب وافر من حصيلة اهتماماتهم وجهودهم الفكرية ونتائجهم العلمي . من جملة هذه العلوم ، علوم القرآن الكريم ، علم الوقف والابتداء ؛ "ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دوّنه العلماء تبين معاني القرآن العظيم وتعريف مقاصده وإظهار فوائده ؛ وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائده"<sup>(١)</sup>.

يعرّف هذا البحث بهذا العلم وما يتصل به من موضوعات ، وهو قسم الدراسة ، ويقدم من تراثه المخطوط تحقيق رسالتين : الأولى في الوقوف المفروضة في القرآن الكريم ، وهو الوقف اللازم ، والثانية في بيان وقوف الكفر في القرآن الكريم ، وهو الوقف الممنوع . كذلك تحقيق مقاطع مختارة من كتاب في القراءات السبع ، تشكل ردوداً على مواضع التكفير . هذه هي النصوص المحققة هنا وفق المنهج العلمي وأصوله المعتمدة مع التعريف بها ووصف نسخها في قسم التحقيق . ثم يتبع ذلك في آخره مجموعة من الفهارس الفنية .

\* \* \*

---

(١) جمال القراء ٢ / ٥٥٣ .

## القسم الأول : الدراسة

يحتوي هذا القسم على ثمانية مباحث : تعريفات اصطلاحية ، أنواع الوقف وأقسامه ومراتبه ، فوائده ، فضائله ، تنبيهات ، ضوابطه النحوية ، مصادره .

### تعريفات اصطلاحية :

هنا أعرف بعلم الوقف والابتداء ثم بمجموعتين من مصطلحات هذا الفن : (الوقف والقطع والسكت) و (الابتداء والالتفاف والاستئناف) .

علم الوقف والابتداء : فنّ جليل . يطلق عليه مسميات متقاربة ، نحو علم معرفة وقوف القرآن ، علم القطع والالتفاف ، علم القطع والاستئناف ، علم المقاطع والمبادئ . يُعرّف به كيفية أداء قراءة القرآن الكريم ، وذلك بالوقوف على المواضع المنصوص عليها غرض التنبيه على المعنى وتفصيل بعضه عن بعض ، وبالابتداء بمواضع مناسبة لا يختل فيها المعنى .<sup>(١)</sup>

الوقف والقطع والسكت عبارات ، كان يطلقها المتقدمون غالباً مراداً بها الوقف . أما المتأخرون ، ففرّقوا بينها ،<sup>(٢)</sup> وذلك على النحو التالي :

الوقف : "عبارة عن قطع الصوت عن الكلمة زمناً يتنفس فيه بنية استئناف القراءة، لا بنية الإعراض . ويكون ذلك في رؤوس الآي وأوساطها ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسماً"<sup>(٣)</sup> .

(١) يُقَابَل جمال القراء ٢/ ٥٥٤ ، البرهان ١/ ٣٣٩ .

(٢) النشر ١/ ٢٣٩ ، الإتيان ١/ ١/ ٢٣٣ (١١٤٨) . يُقَارَن معجم علوم القرآن ١٦٦-١٦٧ (السكت) ، ٢٢٤-٢٢٥ (القطع) ، ٣١٩ (الوقف) .

(٣) الإتيان ١/ ١/ ٢٣٣-٢٣٤ . كذلك النشر ١/ ٢٤٠ ، معجم علوم القرآن ٣١٩ .

القطع : "عبارة عن قطع القراءة رأسًا ، فهو كالانتهاء ؛ فالقارئ به كالمعرض عن القراءة والمنتقل إلى حالة أخرى غيرها . وهو الذي يُستعاذ بعده للقراءة المستأنفة . ولا يكون إلا على رأس آية ، لأنّ رؤوس الآي في نفسها مقاطع"<sup>(١)</sup>.

السكت : عبارة عن قطع الصوت زمنًا دون زمن الوقف من غير تنفّس بنيّة استئناف القراءة ؛ وهو مقيّد بالسمع والرواية والنقل.<sup>(٢)</sup>

الابتداء : "هو الشروع في القراءة بعد وقف أو قطع"<sup>(٣)</sup>. قال ابن الجزريّ (٨٣٣) : «كلّمًا أجازوا الوقفَ عليه أجازوا الابتداءَ بما بعده»<sup>(٤)</sup>. يرادفه في الاصطلاح الانتانف والاستئناف .

#### أنواع الوقف وأقسامه ومراتبه :

الكلام في هذا الباب غير منضبط لكثرة مصطلحات الأئمّة فيه وتعدّدها ، كما قال ابن الجزريّ (٨٣٣) : «أكثر ما ذكر الناس في أقسامه غير منضبط ولا منحصر»<sup>(٥)</sup>. لقد وقف قبله على هذا الإشكال الاصطلاحيّ أبو سعد القاضي وعلّق عليه تعليقًا جليلاً بقوله : «تقسيمهم الوقفَ إلى الجّودة والحُسْن والقُبْح والكفاية وغير ذلك ، وإن كان يدلّ على ذلك ، فليست القسمة بها صحيحة مستوفاة على مستعملها . وقد حصل لقائلها من التشويش ما إذا شئت وجدته في كتبهم المصنّفة في الوقوف»<sup>(٦)</sup>، ثمّ طرح

(١) الإيتقان ١/١/٢٣٣ . كذلك النشر ١/٢٣٩ ، معجم علوم القرآن ٢٢٤-٢٢٥ .

(٢) النشر ١/٢٤٠ ، الإيتقان ١/١/٢٣٤ ، معجم علوم القرآن ١٦٦ .

(٣) معجم علوم القرآن ٩ .

(٤) النشر ١/٢٣٤ . كذلك الإيتقان ١/١/٢٣٧ (١١٥٩) .

(٥) النشر ١/٢٢٥ .

(٦) البرهان ١/٣٥٩ .

تقسيمه البديل الذي تبناه أيضًا ابن الجزري ، كما سيأتي ذكره بعد قليل . من جهتي أحاول إزالة بعض اللثام عما يعتري هذا الباب من تشويش على حدّ تعبير أبي سعد القاضي . في هذا الباب يدور الكلام عن ثلاث قضايا ، هي كالتالي :

### (١) التصنيف الداخلي :

صنّف العلماء الوقف تصنيفًا داخليًا للدلالة على اختلاف تقديراته باختلاف المواضع في القراءة ، فاستعملوا ألفاظًا مختلفة ، لكنّها مترادفة أو متقاربة في المقصد ، كما يلي :

• أوجه<sup>(١)</sup>

• ضروب<sup>(٢)</sup>

• أقسام<sup>(٣)</sup>

• مراتب<sup>(٤)</sup>

• أنواع<sup>(٥)</sup>

### (٢) مصطلحاته :

هي عديدة كثيرة ، كالتالي : التام ، شبيه بالتام ، الأتم ، الكافي ، الحسن ، شبيه بالحسن ، الصالح ، المفهوم ، القبيح ، شبيه بالقبيح ، الناقص ، شبيه بالناقص ، الأنقص ، اللازم ، المطلق ، الجائر ، المجوّز لوجه ، المرخص ضرورة . كلّ ذلك عائد

(١) هذا لفظ ابن الأنباري في كتاب إيضاح الوقف والابتداء ١/١٤٩ "اعلم أنّ الوقف على ثلاثة أوجه" .

(٢) كما عند الهذلي في كتاب الكامل ١/٥٠١ "اعلم أنّ الوقوف على ضروب" .

(٣) هو أكثر الألفاظ استعمالاً عند القدماء ، أمثال أبي عمرو الداني في المكنى ١٣٨-١٣٩ وابن الجوزي في فنون الأفتان ١٨٩ والزركشي في البرهان ١/٣٥٠ وابن الجزري في النشر ١/٢٢٥ .

(٤) أخذ به ابن طيغور السجاوندي في علل الوقوف ١/١٠٨ "الوقف على خمس مراتب" والأشموني في منار منار الهدى ٢٨ "مطلب مراتب الوقف" .

(٥) كما هو عند السيوطي في الإتقان ١/١/٢٢٢ "اصطلح الأئمة على أنّ لأنواع الوقف والابتداء أسماء" .

لما اصطلحه كل عالم منهم لنفسه وفق اجتهاده وتقديره ، لكن بعضها متقارب وبعضها متداخل ، مما يزيد التفريق والتمييز فيما بينها صعوبةً وتعقيداً .

### (٣) عدده :

يمكن إجماله على أقوال<sup>(١)</sup> ، وذلك لتفاوت آرائهم وتباين مدى وجاهة الوقف وسبب حكمه وقوة علته ، كما يلي :

- اثنان : تامّ وقبيح (عن بعضهم) .
- ثلاثة : تامّ وحسن وقبيح [مذهب ابن الأنباري (٣٢٨) وابن الجوزي (٥٩٧)] ؛ تامّ وكافٍ وقبيح [مذهب أبي العلاء الهمداني العطار (٥٦٩)] .
- أربعة : تامّ مختار وكافٍ جائز وحسن مفهوم (= صالح مفهوم) وقبيح متروك [عند أكثر القراء ؛ وهو اختيار أبي عمرو الداني ومن تبعه] .
- خمسة : لازم ومطلق وجائز ومجوز لوجه ومرخص ضرورةً [مذهب ابن طينفور السجاوندي (٥٦٠)] ؛ تامّ وحسن وكافٍ وصالح ومفهوم [مذهب أبي حاتم السجستاني (٢٤٨)] .
- ستة : تامّ وحسن وكافٍ وصالح ومفهوم وجائز [مذهب العناني (بُعَيْد) (٥٠٠)] ؛ تمام وحسن وكافٍ وسنةً وبيان وتمييز [مذهب الهذلي (٤٦٥)] .
- ثمانية : تامّ وشبيهه به وناقص وشبيهه به وحسن وشبيهه به وقبيح وقبيح به [مذهب المبارك بن فاخر البغدادي (٥٠٠)] .
- عشرة : تامّ ، حسن ، كافٍ ، مستحبّ ، إشارة ، جهل ، اضطرار ، قبيح ، محال ، كفر [مذهب صاحب الرسالة الثانية المحققة هنا] .

(١) كتاب إيضاح الوقف والابتداء ١/١٤٩ (ثلاثة أوجه) ، المكتفى ١٣٨-١٣٩ (أربعة أقسام) ، كتاب الكامل ١/٥٠١-٥٠٥ [ذكر منها ستة أضرب] . كذلك علوم القرآن ٢٣١-٢٣٦ .



ما أراه مناسباً للضبط والحصر في هذا الباب أن يُرتَّب الوقف على أنواع ، أعني ضرباً . هنا اعتمد ما اعتمده أبو سعد القاضي في كتابه المستوفى في العربية وابن الجزري في كتابه النشر من أنه نوعان رئيسيان : اختياري واضطراري<sup>(١)</sup> .

من ثم يقسم الاختياري إلى أربعة أقسام : تام وكاف وحسن ولازم ، حيث يشمل الأخير (الوقوف المفروضة) ومرموز له في المصاحف المعاصرة المطبوعة بحرف (م) . أما الاضطراري ، فقسمة الأوحده هو القبح الذي بالإمكان أن يُرتَّب على ثلاث مراتب : أقبح ، قبيح ، شبيه به ؛ وهو يشمل فيما يشمل أوقاف الكفر ، ويرمز له في عموم المصاحف الحديثة بحرف (لا) .

#### فوائده :

إنَّ أشمل مَنْ أحاط بفوائده ممَّن قرأت لهم هو كلام الإمام الهذلي (٤٦٥) ؛ فهو جدير بالذكر والوقوف عليه . قال في افتتاحية كتاب الوقف :

«علم أن المقاطع والمبادئ علمٌ مُفتقرٌ إليه . يُعلم به الفرق بين المعنيين المختلفين والقصتين المتنافيتين والآيتين المتضادتين والحكمين المتقاربين وبين الناسخ والمنسوخ والمجمل والمفسر والمحكم والمتشابه . ويميز بين الحلال والحرام وبين ما يقتضي الرحمة والعذاب . ولهذا روي عن الصحابة أنهم قالوا : يجب أن لا يخلط القارئ آية رحمة بآية عذاب على ما يقتضيه حكم الله ، تعالى . والوقف أدب القرآن . ويميز به بين الساكن

(١) البرهان ١/٣٥٩ ، النشر ١/٢٢٥-٢٢٧ . ثمة من زاد عليها الوقف الانتظاري والوقف الاختباري . في الحقيقة لا مانع من ذلك ولا ضير فيه ، لكن الأخيرين بخلاف الأولين يبقين بتقديري نوعين جانبيين إضافيين . لقد تطرق الأهوازي (٤٤٦) إلى الوقف الاختباري في كتابه الوجيز ١٠٩ ، ١١١ ، ١٢٠ ، ١٢٧ ، ١٦٤ ، ١٦٩ ، ١٧٢ ، ٢٠٦ ، ٢٥٣ ، ٢٦١ ، ٢٦٢ ، ٢٦٦ ، ٢٧٧ ، ٢٨١ ، ٢٨٢ ، ٢٨٦ ، ٢٩١ ، ٣١١ ، ٣١٦ ، ٣٢٦ ، ٣٣٨ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ، ٣٤٦ ، ٣٦٩ ، ٣٧٥ ، ٣٨٤ ، ٣٨٧ ، ٣٩٠ معبراً عن ذلك بجملة المتكررة : "ليس هو موضع وقف . وإنما الغرض معرفة ذلك" . يُنظر كذلك معجم علوم القرآن ٣١٩ .

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

والمتحرك . ألا ترى أنه لا يُبتدأ بساكن ولا يُوقَفُ على متحرك ، وإن جاء في الوقفِ الرَّوْمُ والإشمام . وليس ذلك بحركة تامة . ويتجنب الوقف على ما يُوهِم<sup>(١)</sup> ، ثم ساق على ذلك بعض الأمثلة القرآنية .

بذلك وقف على سلسلة من الفوائد الجلييلة ذات العلاقة بالتفسير وعلومه والآداب القرآنية وأداء القراءة وما يجب ألا يُوقَفُ عليه لما يُوهِمُ .

بالمقابل أجد هذه السلسلة مجملة ومختصرة في كلام الزركشي (٧٩٤) على النحو التالي : «به يُعرَفُ كيف أداء القرآن . ويترتب على ذلك فوائد كثيرة واستنباطات غزيرة . وبه تتبين معاني الآيات ويُؤمن الاحتراز عن الوقوع في المشكلات»<sup>(٢)</sup> .

من الجدير بالذكر أن الفائدة الأخيرة عندهما تندرج فيها الوقوف المفروضة وما لا يجوز الوقف عليه في القرآن .

#### فضائله :

لقد أشاد الأئمة الأعلام من الصحابة والتابعين بخصائص هذا العلم وفضائله ؛ فأوعى وألطف ما قيل فيها ما نقله الإمام الهذلي (٤٦٥) عن بعضهم وما صاغه هو بنفسه : «قال علقمة : قال ابن مسعود : العدد مسامير القرآن . وأنا أقول : الوقف مسامير القرآن ودُسُره . قال أبو حاتم : مَنْ لم يعلم الوقفَ لم يَعْلَمْ ما يَقْرَأ . قال عليّ ، ﷺ : التنزيل معرفة الوقوف وتحقيق الحروف . وهذا القرآن نزل باللغة العربية والوقف والقطع من حليتها ؛ فإذا الوقف حلية التلاوة وتحلية الدراية وزينة القارئ وبلاغة التالي وفهم المستمع وفخر للعالم»<sup>(٣)</sup> .

(١) كتاب الكامل ١/٤٧١-٤٧٢ .

(٢) البرهان ١/٣٩٩ .

(٣) كتاب الكامل ١/٤٧٥-٤٧٦ .

من خصائصه أيضًا أن النظر فيه لا يتحقق إلا بتوافر عدّة علوم قرآنية أخرى بحيث يكون الناظر فيه صاحب إحاطة ودراية فيها ، حتّى يتأتّى له تحقيق النظر فيه . بهذا السياق قال ابن مجاهد (٣٢٤) : «لا يقوم بالتمام إلا نحويّ ، عالم بالقراءات ، عالم بالتفسير ، عالم بالقصص وتلخيص بعضها من بعض ، عالم باللغة التي نزل بها القرآن . وقال غيره : يحتاج صاحب علم التمام إلى المعرفة بأشياء من اختلاف الفقهاء في أحكام القرآن»<sup>(١)</sup>.

فالخاص أن معرفة الوقف والابتداء منوطة بملكة اللغة العربيّة على مختلف علومها ، كالنحو والصرف ، ومعرفة القراءات والتفسير والقصص القرآنيّ والفقهاء وأحكامه .

#### تنبيهات :

كثيرًا ما ينبّه أصحاب هذا الفنّ على أمور مهمّة ومسائل وقضايا ضروريّة ويحدّثون من مواقع اللبس ومواضع الالتباس ، منهم أبو جعفر النحاس . أنقل عنه هنا بعض تنبيهاته :

«ينبغي لقارئ القرآن ، إذا قرأ ، أن يفهم ما يقرؤه ويشغل قلبه به ويتفقد القطع والالتفاف ويحرص على أن يفهم المستمعين في الصلاة وغيرها وأن يكون وقفه عند كلام مستقرّ أو شبيهه به وأن يكون ابتداءه حسنًا»<sup>(٢)</sup>.

«يحتاج القارئ أن ينظر أين يقطع وكيف يأتنف ؛ فإن من الوقف ما هو واضح ، مفهوم معناه ، ومنه مشكل لا يُدرى إلا بسماع وعلم بالتأويل ، ومنه ما يعلمه أهل

(١) القطع والالتفاف ١٨/١ . كذلك الإتقان ٢٣١/١/١ ، المكتفى ٥٨-٥٩ [مقدّمة التحقيق] (علاقة الوقف بسائر العلوم) .

(٢) القطع والالتفاف ٢٠/١-٢١ .

العلم بالعربية واللغة ، فيدري أين يقطع وأين يأتنف»<sup>(١)</sup> .  
«من لم يعرف الفرق بين ما وصله الله ، جلّ وعزّ ، في كتابه وبين ما فصله لم يحلّ له  
أن يتكلّم في القطع والائتناف»<sup>(٢)</sup> .

لقد دأب على ذلك كلّ من ألف في هذا الفنّ بالإضافة إلى ما ضبطوه من أصول  
وثابت فيه وما حرّروه من فوائد جليّة .<sup>(٣)</sup> لثلا يطول الكلام هنا ، أكتفي أخيراً بنقل  
بعض تنبيهات السخاويّ (٦٤٣) المتعلّقة بالأصول المحرّرة ، نحو الوقوف على  
رؤوس الآي . قال : «إلا أنّ من الفواصل ما لا يحسن الوقف عليه ، كقوله ، تعالى :  
﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴾ [٤:١٠٧] ، لأنّ المراد : فويل للساھين عن صلاتهم المرائين  
فيها ، فلا يتمّ هذا المعنى إلا بالوصل»<sup>(٤)</sup> .

يُضاف إلى ما تقدّم ذكره من تنبيهات آدابٍ يُبتغى مراعاتها وقت قراءة مواضع من  
هذا القبيل ، مثل خفض الصوت ، كما قال النوويّ (٦٧٦) : «منها أنّه ، إذا قرأ قول الله ،  
عزّ وجلّ : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾  
[٣٠:٩] ، ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾ [٦٤:٥] ، ﴿ وَقَالُوا أَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ﴾ [١٩:  
٨٨] ونحو ذلك من الآيات ، ينبغي أن يخفض بها صوته . كذا كان إبراهيم النخعيّ ،  
رضي الله عنه ، يفعل»<sup>(٥)</sup> .

(١) القطع والائتناف ٢١ / ١ .

(٢) القطع والائتناف ٢١ / ١ .

(٣) جمال القراء ٥٥٣ / ٢ . له تنبيهات أخرى ، أورد بعضها في كلامه عن الوقف القبيح ، وذلك عند انقطاع  
النفس أو احتياج القارئ إلى الرجوع إلى ما تقدّم لوصل الكلام . يُنظر هناك ٥٦٥ / ٢ .

(٤) كما فعل السيوطي في الإتيان ٢٢٩-٢٣٤ (تنبيهات) و ١ / ١ / ٢٣٤-٢٣٧ (ضوابط) .

(٥) التبيان ١٢٠ (٣) . كذلك الإتيان ١ / ١ / ٢٨٥ (١٣٩٢) ، منار الهدى ٢٥٤ [نقلًا عن الإتيان] .

### ضوابطه النحوية :

من جملة التنبهات مجموعة كبيرة من الضوابط النحوية قد وضعها العلماء للوقف والابتداء هدف المحافظة على أصول العربية وصحتها وسلامتها في الأداء والتطبيق . لا أبغي هنا تعدادها وحصرها ، بل أكتفي بذكر عدد منها مع ضرب مثال واحد على كل ضابط نحويٍّ أوردته فيما يلي تجنباً للإطالة ؛ فلا يتم الوقف على :<sup>(١)</sup>

- الرفع دون المرفوع ، نحو ﴿ قَالَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٥: ١١٥] ، ولا المرفوع دون الرفع ، نحو ﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ [الرعد: ١٣: ١٦]
- الناصب دون المنصوب ، نحو ﴿ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ ﴾ [هود: ١١: ٤٢] ، ولا المنصوب دون الناصب ، نحو ﴿ يَا لَكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيرُ ﴾ [الفاتحة: ١: ٥]
- المضاف دون ما أضيف إليه ، نحو ﴿ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ ﴾ [يوسف: ١٢: ١٠٩]
- المؤكّد دون التوكيد ، نحو ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ [ص: ٣٨: ٧٣]
- المنسوق (المعطوف) دون ما نسقته عليه ، نحو ﴿ وَسَحَّرَ لَكُمْ آيَاتٍ وَالتَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾ [النحل: ١٦: ١٢]
- كان وأخواتها دون اسمها ولا على اسمها دون خبرها ، نحو ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣: ٣٨]
- إنَّ وأخواتها دون اسمها ولا على اسمها دون خبرها ، نحو ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُنِيبٌ ﴾ [هود: ١١: ٧٥]

(١) للمزيد عن ذلك يُنظر كتاب إيضاح الوقف والابتداء ١/ ١١٦-١٤٩ (باب ذكر ما لا يتم الوقف عليه) ، كتاب الكامل ١/ ٤٩٥-٥٠١ (كتاب الوقف) ، فنون الأفتان ١٨٠-١٨٨ (ما لا يتم الوقف عليه) ، جمال القراء ٢/ ٥٥٤-٥٥٦ و ٥٦٢ ، الفتاوى التتارخانية ١/ ٤٩٠-٤٩١ ، خلاصة الفتوى ١٥٢ب-١٥٣أ ، منار الهدى ٤٦-٤٨ ، الزيادة والإحسان ١/ ٤٧٤ ، "أثر الإعراب في الوقف والابتداء" ٤٨٩-٤٩٠ .

- ظنّ وأخواتها دون الاسم ولا على الاسم دون الخبر ، نحو ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَفْلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ [إبراهيم ١٤: ٤٢]
- المقطوع منه (صاحب الحال) دون القطع (الحال) ، نحو ﴿ وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا ﴾ [النحل ٥٢: ١٦]
- المفسر عنه (المميّز) دون التمييز، نحو ﴿ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا ﴾ [آل عمران ٣: ٩١]
- المترجم عنه دون المترجم (البدل) ، نحو ﴿ أَنْذَعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴾ [الصافات ٣٧: ١٢٥-١٢٦]
- الذي وما ومن دون صلاتهنّ ، نحو ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى ﴾ [النجم ٥٣: ٣٣]
- المصروف عنه دون الصرف ، نحو ﴿ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ ﴾ [آل عمران ٣: ١٤٢]
- الجحد دون المجحود ، نحو ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾ [الملك ٦٧: ٨]
- الحكاية دون المحكيّ ، نحو ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ ﴾ [ق ٥٠: ٣٠]

#### مصادره :

لقد صنّف العلماء في هذا العلم "كتباً مدوّنة وذكروا فيها أصولاً مجملّة وفروشا في الآي مفصّلة ؛ فمنها ما آثروه عن أئمّة كلّ عصر ، ومنها ما آثروه عن أئمّة العربيّة من النحويّين من كلّ مصر ، ومنها ما استنبطوه على وفاق الأثر أو خلافه ، ومنها ما اقتدوا فيه بالأثر فقط كالوقف على أواخر الآي ، وهو وقف النبيّ ، ﷺ<sup>(١)</sup> . بالإجمال هي أربعة مصادر .

(١) جمال القراء ٢ / ٥٥٢ .

إنَّ حصيلة ما دُوِّن وألّف فيه قديماً وحديثاً كبيرة ؛ فالقديم منها ما طُبِع وما زال مخطوطاً وما هو في عداد الكتب المفقودة ، خاصة أقدمها تأليفاً . أمّا الحديث منها ، فمتوافر على العموم إلا ما ندر .

لقد قام بعض الباحثين المعاصرين برصدها وتجميعها من باب متابعة مراحل تطوّر هذا العلم ومن باب الفهرسة والتبويب ، أسبقهم يوسف المرعشلي الذي وضع في مقدّمة تحقيقه للمكتفى في الوقف والابتداء (ط) لأبي عمرو الداني (٤٤٤) باباً بعنوان (تطوّر التأليف في الوقف والابتداء) ، فهرس فيه ٧٨ مصنفاً مستقلاً في هذا العلم ، ابتداءً بكتاب الوقف والابتداء لضَرَّار بن صُرَد (١٢٩) وانتهاءً بتحفة من أراد الاهتداء في معرفة الوقف والابتداء (ط) لحسين الجوهري<sup>(١)</sup> .

ثمّ جاء من بعد ذلك محمّد بن عبد الله بن محمّد العيدي ، فوضع مثيله في مقدّمة تحقيقه لعلل الوقوف (ط) للسجاونديّ (٥٦٠) . ثمّ جاء من بعدهما من أضاف على ذلك وحرّره ، لكنّ المقام هنا لا يتسع لذكر ذلك كلّهُ<sup>(٢)</sup> .

من المفيد هنا أن أذكر بعض الملاحظات المتعلقة بمصادر هذا الفنّ :

١) لا نصّ على أثر مدوّن في الوقف والابتداء من القرن الأوّل الهجريّ ؛ فبجانب كتاب القراءات وكتاب العدد الصادرين عن مشروع المصاحف الثاني بوصاية الخليفة الأمويّ عبد الملك بن مروان (٨٦) ومبادرة الحجّاج بن يوسف الثقفيّ (٩٥) ورئاسة الإمام الحسن البصريّ (١١٠) لجان هذا المشروع لا إشارة عن صدور كتاب في

(١) المكتفى ٦٠-٧١ [مقدّمة التحقيق] .

(٢) للمزيد عن ذلك يُرجع مقدّمات التحقيق فيما يلي : الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجلّ لابن سعدان (٢٣١) وعلل الوقوف لابن طيفور السجاونديّ (٥٦٠) .

الوقوف عنه؛<sup>(١)</sup> فأول مَنْ أَلَّفَ في الوقوف على قول ابن الجزريّ (٨٣٣) هو شَيْبَةَ بن نَصَّاح المدنيّ (١٣٠)،<sup>(٢)</sup> لكن ليس من غير المحتمل أن يكون كتاب الوقف والابتداء لِضَرَّار بن صُرْد المقرئ الضرير (١٢٩) أقدم منه أو على الأقل يُقارَنه زماناً، وكلاهما في عداد الكتب المفقودة .

(٢) إنَّ أقدم مصنّف مطبوع في هذا الفنّ هو الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجلّ لأبي جعفر محمد بن سعدان الكوفيّ الضرير (٢٣١) . لعلّ الأيّام تكشف النقاب عمّا هو أقدم منه ، مثلما كان يُعتَقَد أن كتاب إيضاح الوقف والابتداء (ط) لابن الأنباريّ (٣٢٨) أقدم ما طُبِع في حينه في هذا الفنّ إلى أن ظهر كتاب ابن سعدان المذكور هنا وحُقِّق ونشر .

(٣) يُلاحَظ أنّ عدداً من مصنّفات هذا العلم قد اقتصر أصحابها من القرّاء والنحويّين في معالجاتهم على (التمام) ، نحو وقف التمام لنافع المدنيّ (١٦٩) ، أحد القرّاء السبعة المشهورين ، وليعقوب الحضرميّ (٢٠٥) ، أحد القرّاء العشرة ، ولسعید بن مسعدة الأخفش النحويّ (٢١٥) ولقالون (٢٢٠) ولروح بن عبد المؤمن (٢٣٤) ولنصير بن يوسف النحويّ (٢٤٠) ؛ ففي ذلك دلالة على التخصيص والتخصّص في هذا الفنّ من جهة وعلى أهمّيّة (التمام) وشيوعه في الأوساط المحليّة من جهة أخرى .

(٤) ما تقدّم من كلام عن مصادر الوقف والابتداء ، فهو عن كتب مفردة مستقلّة في هذا العلم . بالإضافة إلى ذلك ضمّن العديد من العلماء هذا الفنّ في فصول كتبهم

(١) عن هذين الكتابين يُنظَر "مشروع المصاحف الثاني في العصر الأمويّ" ٨٩-٩١ (تأليف كتاب في القراءات) و ٩١-٩٢ (تأليف كتاب في العدد) .

(٢) يُراجَع "إعلام أهل البصائر" ٣٠١ (١) .



- وأبوها ، كما فعل الهذليّ (٤٦٥) في كتاب الكامل في القراءات الخمسين ١ / ٤٧١ -  
٥١٠ (كتاب الوقف) ، السخاويّ (٦٤٣) في جمال القرّاء ٢ / ٥٤٨-٦٦ (الكتاب  
العاشر : علم الاهتداء في معرفة الوقف والابتداء) والزركشيّ (٧٩٤) في البرهان  
١ / ٣٣٩-٣٧٥ (النوع الرابع والعشرون في معرفة الوقف والابتداء) وابن الجزريّ  
(٨٣٣) في النشر ١ / ٢٢٤-٢٤٣ [الوقوف والابتداء] والسيوطيّ (٩١١) في الإتقان  
٢١٠-٢٢٥ (النوع الثامن والعشرون في معرفة الوقف والابتداء) وابن عقيلة المكيّ  
(١١٥٠) في الزيادة والإحسان ١ / ٤٦٨-٤٧٩ (النوع السادس والسبعون : علم  
الوقف) و ١ / ٤٧٩-٤٨٥ (النوع السابع والسبعون : علم ما يوقف به) و ١ / ٤٨٥ -  
٤٩٥ (النوع الثامن والسبعون : علم الوقف على مرسوم خطّ المصحف العثمانيّ) .

### القسم الثاني : التحقيق

في هذا القسم أربعة مباحث : صاحب الرسالتين ، موضوع الرسالتين وأهميتهما ، وصف نسخ الرسالتين ، مقاطع محققة من كتاب في القراءات السبع ، منهج التحقيق .  
صاحب الرسالتين :

قمتُ هنا بتحقيق رسالتين من تراث علم الوقف والابتداء المخطوط : (الوقوف المفروضة) و (رسالة فيما لا يجوز الوقف عليه في القرآن) . الأولى معنونة على صفحة مفردة مع نسبة تصنيفها إلى أبي منصور محمد بن محمد بن محمود السمرقندي (٣٣٣) ، المشهور بالماتريدي<sup>(١)</sup> ، مؤسس الماتريديّة<sup>(٢)</sup> . هذا العنوان وهذه النسبة ليستا بدليل قاطع على أنّها له ، لأنّه قد يكون ذلك من عمل الناسخ أو بالأحرى من عمل الناسب ، لكنّه قد يعتبر عاملاً ترجيحياً مع عوامل أخرى ، إذا توافرت ، حالة التثبت من صحّة النسبة . أمّا الثانية ، فلا عنوان لها ولا منسوبة إلى أحد ، لكن وردَ فيها قول محوريّ له . هنا لا بدّ من أن نسأل أنفسنا : من هو في الحقيقة صاحب الرسالتين ؟ أهو الماتريديّ حقاً أم شخص آخر ؟ هل يدور الكلام هنا عن مؤلّف واحد للرسالتين أم أنّها اثنان ؟

يجدر ذكره أنّ الرسالة الأولى لم يُشر إليها عند كلّ من كتَبَ عن الماتريديّ وأعماله ، أمثال كارل بروكلمان وفؤاد سزكين وعليّ عبد الفتّاح المغربيّ وفلّفرّد مادلونج والرّش رودلف وبكر طوپال أوغلي ومحمد آروتشي ، بينما عُرفت الثانية عند سزكين والمغربيّ

---

(١) عنه يُنظر الجواهر المضيّة ٣/٣٦٠-٣٦١ (١٥٣٢) ، الأعلام ٧/١٩ ، إمام أهل السنّة والجماعة ١١-٣٣ ، كتاب التوحيد (للماتريديّ) م١٧-٤٢م [مقدّمة التحقيق] ، GAL S. 1/346, GAS 1/604-606 ، (11) ، „Al-Māturīdī“ (EL<sub>2</sub> 6/846-847), Al-Māturīdī 135-159 .  
(٢) عن هذا المذهب الكلاميّ يُراجع (EL<sub>2</sub> 6/847-848) „Māturīdiyya“ .

ورودلف وطوپال أوغلي وأروتشي فقط ، وأشاروا إلى بعض مواضع مخطوطاتها .

لقد شكك رودلف في صحّة نسبتها إليه واعتبرها من جملة المصنّفات المنسوبة إليه : شرح الفقه الأكبر ، رسالة في العقائد ، كتاب التوحيد [في الواقع رسالة في العقيدة] ، رسالة فيما لا يجوز الوقف عليه ،<sup>(١)</sup> مع التعليل أنّ تكفير الواقف على المواضع المنصوص عليها في الرسالة - وهو عقاب شديد للغاية - يتعارض مبدئياً مع آرائه العقديّة عن الإيمان والمعاصي .<sup>(٢)</sup>

من جهته لم يستبعد المغربيّ أن تكون هذه الرسالة للماتريديّ لاهتمامه بالقرآن وتأويله وأحكامه .<sup>(٣)</sup> وقد أوردها طوپال أوغلي وأروتشي ضمن مؤلفاته وليس ضمن الكتب المنسوبة إليه .<sup>(٤)</sup>

بدوري أرى أنّ الماتريديّ ليس بالمصنّف الأصليّ لهما ، كما هو الحال مع رسائل أخرى منسوبة إليه ، ولا يشفع له اشتغاله بالتأويل (على قول المغربيّ) في ذلك ، لأنّ تفسيره (تأويلات أهل السنّة) على سبيل المثال يخلو تماماً من الوقف وما يتّصل به ومن علوم قرآنية أخرى رغم سعته وكبره .<sup>(٥)</sup>

إنّ المؤلّف الحقيقيّ لهما بتقديرهما شخص مجهول قصداً ، من جمهور قراء الأحناف (تبعاً لمذهب الماتريديّ) في بلاد المشرق أو من أئمّتهم على الأرجح ، قد أفلقه ما عايشه

(١) *Al-Māturīdī* 361-367 .

(٢) *Al-Māturīdī* 366-367 .

(٣) يُنظر إمام أهل السنّة والجماعة ٢٧ (٤ - كتب في موضوعات أخرى) .

(٤) كتاب التوحيد (للماتريديّ) م ٣٤م-٣٥م [ج] التفسير وعلوم القرآن : ١] .

(٥) على العموم يُراجع تأويلات أهل السنّة له . جدير بالذكر أنّه أورد في تفسيره هذا بعض القراءات بين الحين والآخر ، خاصّة المعزّوة للصحابيّ عبد الله بن مسعود وأمّ المؤمنين حفصة ، رضي الله عنهما ، ومصحفها .

وشاع في وقته من ظواهر غريبة وشاذة في قراءة القرآن في الأوساط الشرقية ، نحو ظاهرة إخلال أئمة المصلين في قراءتهم في الصلاة بالوقوف وخلطهم بين ما يلزم الوقف عليه وما لا يجوز الوقف عليه ؛ فكان ذلك مدعاة له أن يضع هاتين الرسالتين للتنبيه في الأولى وللتحذير في الثانية بعقوبة التكفير . ليضفي عليها شرعية قاطعة وقبولاً تاماً لجأ إلى شخصية مرجعية معتمدة ، ذات شهرة فائقة وصيت بعيد في أوساطهم ، مثل أبي منصور الماتريدي ، فنسب تصنيف الأولى إليه ونسب في الثانية إليه قولاً ، هو خلاصتها وزبدتها ، ووصل بينها في الكتابة لبدو الأمر على أتمها من مصدر واحد ، هو الماتريدي .

نظير ذلك ما نسب على قول الأشموني إلى ابن الجزري من أبيات سبعة على بحر الرجز ، يرّد فيها تكفير الواقف على مواضع من هذا القبيل .<sup>(١)</sup>

#### موضوع الرسالتين وأهميتهما :

موضوع الرسالة الأولى هو الوقوف المفروضة ، كما ورد في صفحة العنوان وفي بدايتها ؛ وهي المواضع التي يجب الوقوف عليها للمحافظة على المعنى ؛ وإلا اختل المعنى وأوهم الوصلُ دونه . عدد المواضع المذكورة فيها خمسة عشر موضعاً ، كما هو منصوص عليه في بدايتها .

أمّا الرسالة الثانية ، فموضوعها بيان وقوف الكفر ؛ وهي المواضع التي لا يجوز الوقف عليها في القرآن الكريم ، وذلك لاختلال المعنى فيها ؛ فلو وقف عليها في الصلاة بغير علم ، تفسد صلاته . ولو وقف عليها عمداً ، يكفر على قول صاحب الرسالة ، وذلك ترهيباً منه وتهويلاً أو من باب المبالغة والإفراط في الحكم .

(١) منار الهدى ٣٩ [يُنظر هناك تعليق المحقق في الحاشية الأولى] .

إنّ عدد المواضع المذكورة فيها ثمانية وخمسون (٥٨) موضعاً ، بينما المنصوص عليه في القول المنسوب إلى الماتريديّ فيها ثلاثة وثمانون (٨٣) موضعاً . في الحقيقة لا تعارض بين هذين العددين من جهة ، ولا اعتبار لحصرها في عدد كهذا أو ذاك من جهة أخرى ، لأنّ الناظر في مثل هذه المواضع يمكنه استظهار عشرات المواضع الأخرى ، إذا عمل بضوابط الوقف والابتداء النحويّة ، نحو عدم تمام الوقف على التمنيّ والشرط والاستفهام والأمر والنهي دون أجوبتها أو الأيمان دون جواباتها أو على المستثنى منه دون الاستثناء أو على الجازم دون المجزوم أو على الجارّ دون المجرور أو على المنعوت دون النعت ، وقد تقدّم ذكر مجموعةٍ منها ، وطبّقها على كلّ مواضعها ومواقعها في القرآن الكريم ، بل قد يصل عدد المواضع المستخرجة منها إلى بضع مئات .

من الأمثلة الشائعة في هذه الرسالة والمتعلّقة بالضوابط النحويّة الفصلُ بالوقف بين القائل وقوله ، نحو : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ [١١٦:٢] ، أو الوقف على حرف النفي دون المنفيّ ، نحو : ﴿ مُلْكٍ سُلَيْمَنُ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ ﴾ [١٠٢:٢] ؛ فلو وقف القارئ على ﴿ وَقَالُوا ﴾ ثمّ ابتداء ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ ، أو وقف على ﴿ مُلْكٍ سُلَيْمَنُ وَمَا ﴾ ثمّ ابتداء ﴿ كَفَرَ سُلَيْمَنُ ﴾ ، فإنّ المعنى فيها يختلّ وينقلب على ضده .

يندرج موضوع الرسالة الثانية ضمن مبحث فقهيّ ، هو «زلة القارئ في القراءة في الصلاة»<sup>(١)</sup> ، قد سلّط الضوء عليه فقهاء الحنفيّة ، معظمهم من المتأخّرين ، في مباحثهم

(١) موضوعات هذا المبحث ، كما في زلة القارئ للنسفيّ (٥٣٧) على سبيل المثال ، هي الخطأ في القراءة في الصلاة في الآية وفي الكلمة وفي الحروف وفي الإعراب وفي قطع كلمة عن كلمة وفي الوقف والابتداء . كذلك خصّص الأندريتيّ (٧٨٦) للوقف والابتداء فصلاً من فصول كتاب الصلاة في الفتاوى التارخانيّة ٤٨٩/١-٤٩٢ ، هو الفصل الثامن في الوقف والوصل والابتداء ، و خلاصة الفتوى ١٥٢ب-١٥٣=

الشرعية وفتاويهم الفقهية ، وأفرد بعضهم فيه تصانيف ، وذلك لأهميته وخطورته .<sup>(١)</sup>  
تكمن أهمية الرسالتين في ثلاثة أمور :

(١) تركيز المواضع ، مواضع الوقوف المفروضة ومواضع ألفاظ الكفر ، وترتيبها حسب ترتيب السور ، مما يسهل على المطالع الباحث عنها الوقوف عليها ومتابعة مواضع ورودها .

(٢) هذه المواضع عموماً هي من باب التنبيهات والتحذيرات خشية الوقوع في الزلل والخطأ والضلال ، وذلك باختلال المعنى المقصود وإيهام خلاف ما يعتقد المسلم على حدّ تعبير الأشموني<sup>(٢)</sup> .

(٣) تكشف هذه المواضع النقاب بكلّ وضوح وجلاء عن أهمية معرفة وقوف القرآن وضرورة تعلّمها وتعليمها ومدى شفافية التداول وحدّية التعامل مع الوقف والابتداء في التلاوة والقراءة ؛ فعدم معرفة مقاطعه ومبادئه والتقيد والالتزام بها في الأداء يترتب عليه مخالفات جسام ومخاطر عظام .

تجدد الإشارة هنا إلى أنّ المصاحف المعاصرة قد استعمل فيها مصطلح الوقف اللازم الذي يقابل الوقف المفروض ، كما في الرسالة الأولى ، ومصطلح الوقف الممنوع الذي يشابهه الوقف القبيح أو الوقف المكفّر ، كما في الرسالة الثانية .

---

= (جنس آخر: إذا وَقَفَ في غير موضع الوقف وَوَصَلَ في غير موضع الوصل أو ابتداء في غير موضع الابتداء).  
(١) من جملتها زلّة القارئ (ط) للنسفيّ (٥٣٧) ، زلّة القارئ (خ) [منظومة] للفارابيّ (٥٧٠) ، شرح زلّة القارئ (خ) له أيضاً ، تنبيه الخاطر على زلّة القارئ والذاكر لابن بلبان (٧٣٩) ، الطارئ على زلّة القارئ (خ) لابن طولون (٩٥٣) ، زلّة القراء للكرمانيّ (ح) (٩٧٥) . كذلك يُنظر الفهرس الشامل للتراث العربيّ الإسلاميّ المخطوط (علوم القرآن : مخطوطات التجويد) ١/٥٨-٥٩ (٤) ، ٨٠-٨١ (٣٤-٣٥) ، ٢٤٤ (٦٣) ، ٣٢٧/٢ (٣٧) ، ٦٧٩/٣ (١٩١) .

(٢) منار الهدى ٣٧ .

وقد اعتنى العلماء قديماً وحديثاً بالوقوف على أنواعها أشدَّ عناية واجتهدوا في تبيان مدى وجاهتها ؛ فوقع بينهم إجماع واتفاق على مواضع من جهة واختلاف وتباين في آخر من جهة أخرى .

وهذا يجري على اللازم وعلى المنوع ، لكن المتأخرين من العلماء قد غالوا في تتبع مواضع المنوع ، مما زاد فيه الخلاف والاختلاف ، وذلك منعكس أيضاً بصورة أو بأخرى في نسخ المصاحف المعاصرة وطبعاتها .<sup>(١)</sup>

كذلك تجدر الإشارة أنه قد ورد في الرسالة الأولى (الوقوف المفروضة) مواضع يُستبعدُ ألا يقفَ القارئ عليها ، هي ٢:٢٧٤ ، ٩:١٩ ، ٤٠:٦ ، ٥٩:٧ ؛ فالوقوف فيها تامة ومواضعها تشكّل رؤوس آي .

أما الرسالة الثانية ، ففيها مواضع من المستبعد أن يقف عليها إلا لضرورة عابرة كانقطاع نفس أو حصول سعال أو نحو ذلك<sup>(٢)</sup> ، لكن قد يبرر ذلك بأن هذه الظاهرة ملموسة عند العجم الذين أكثرهم من الأحناف ، حيث يقرؤون القرآن الكريم دون إدراك لمعانيه على العموم ، فربما وقفوا مثل هذه الوقوف . إن وجود هذه الظاهرة كان مدعاة قويّة وكافية للعديد من العلماء الأحناف ، خاصّة المتأخرين منهم ، أن يعالجوها في مباحثهم وأن يؤلّفوا فيها غرض تنبيه جمهورهم وتحذيرهم منها ، مع احتمال أن يكون صاحب الرسالتين واحداً منهم .

(١) لقد وضع إسماعيل صادق عبد الرحيم دراستين مستفيضتين (رسالة ماجستير ورسالة دكتوراه بالأصل) عن هذين النوعين وتباين استعمالهما في المصاحف المعاصرة : الوقف اللازم في القرآن الكريم [٢٠٠٨/١٤٢٩] والوقف المنوع في القرآن الكريم [٢٠٠٩/١٤٣٠] ؛ فليراجع للمزيد من التفاصيل .  
(٢) في الفتاوى التتارخانية ١/٤٩٠ "الذي يقف للتنفّس والضرورة لا يكون للكفر فيه مدخل ولا يقطع الصلاة".

### وصف نسخ الرسالتين :

اعتمدتُ في تحقيق (الوقوف المفروضة) على نسختين منها ، محفوظتين في مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض ضمن مجموع ، فيه أربع رسائل ، رقمه ٢٨٦١ . النسخة الأولى (٢٨٦١/م١) ورقتان (ص١-٣) ، بينما الثانية (٢٨٦١/م٣) عبارة عن ورقة واحدة (ص١٤-١٥) .<sup>(١)</sup> للنسخة الأولى عنوان مدون على صفحة مستقلة (كتاب الوقوف المفروضة) وبداية بالبسملة ونهاية بالتام "تمت الوقوف المفروضة ، والله أعلم" ، بينما الثانية لا عنوان لها ، مبدوءة بالحمدلة "الحمد لله وحده" ومختومة بالتام "تمت الوقوف المفروضة ، والحمد لله رب العالمين" .

أما الرسالة الثانية ، فمنها نسخ عديدة ، أقدمها نسخاً ترقى إلى القرن الثامن الهجري ، تحديداً ٧٩٠ هـ . لها أكثر من عنوان ، نحو (رسالة فيما لا يجوز الوقف عليه) و (ما لا يجوز الوقف عليه) و (أوقاف الكفر) و (بيان أوقاف الكفر) . اعتمدت في تحقيقها على نسختي مكتبة جامعة الملك سعود (الرياض) المحفوظتين ضمن المجموع ذاته . الأولى (٢٨٦١/م٢) خمس ورقات (ص٣-١٢) ، بينما الثانية (٢٨٦١/م٤) أربع ورقات (ص١٤-٢٠) ، لكنّها غير تامّة .<sup>(٢)</sup> ليس فيهما عنوان لها . النسخة الأولى مبدوءة بالحمدلة "الحمد لله وحده" ومختومة بالتام "تمت ، والله الموفق للصواب ، والحمد لله رب العالمين" . أما النسخة الثانية ، فلا افتتاحية لها ، إذ تشرع بلفظ "اعلم" ؛ ولا يمكن تحديد نصّها الختامي لانعدامه ، فهي غير تامّة .

(١) يُراجع الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (علوم القرآن : مخطوطات التجويد) ٢٥ / ١

(٦) ، استدراقات على تاريخ الأدب التراث العربي ١ / ١٠١-١٠٢ [١٤٢] - (٢) .

(٢) يُراجع الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (علوم القرآن : مخطوطات التجويد) ١ /

٢٢-٢٤ (٥) [١١ نسخة] ، استدراقات على تاريخ الأدب التراث العربي ١ / ١٠٠-١٠١ [١٤١] - (١) .



يُلاحظ ممّا تقدّم ذكره من وصف للرسالتين أنّهما ملتحمتان في الكتابة ، لا فاصل بينهما . ربّما كان هذا هو السبب لانعدام عنوان للرسالة الثانية بنسختيها المحفوظتين ضمن المجموع المذكور آنفًا ، لكن عدم الفصل بينهما على أغلب الظنّ مقصود متعمّد ، كما تقدّم ذكره في آخر مبحث (صاحب الرسالتين) . بسبب هذا الالتحام رمزتُ للنسخة الأولى من الرسالتين بحرف الألف (أ) وللنسخة الثانية منها بحرف الباء (ب) .

تجدر الإشارة هنا إلى أنّ نسختي الرسالتين المحقّقتين مشوبتان بتحريفات عديدة وتصحيفات جسيمة فيما يتعلّق بالنقول القرآنيّة ، خاصّة سقوط بعض الكلم منها . قد يكون مردّد ذلك إلى سوء الحفظ أو الضبط رغم أنّها مصحّحتان في مواضع . في ذلك مساس وتفريط بالأمانة العلميّة في إحكام النقول وضبطها غاية الضبط والإتقان دون زيادة ولا نقصان ولا إبدال ولا تقديم ولا تأخير ، على رأس هذه النقول النصّ القرآنيّ ، بل يجب التأمّن والتريُّث وتحريّ الدقّة والصواب أثناء القيام بعلميّة النسخ أو النقل وتحريرها وتخريجها على الوجه الأكمل .

وصف نسخة كتاب التيسير :

إنّ المقاطع التي قمتُ باختيارها وتحقيقها ذات علاقة مباشرة بموضوع ألفاظ الكفر ، فهي تعالج مسألة التكفير وتردّ معظمها . هذه المقاطع المختارة هي منسولة من كتاب في القراءات السبع ، اعتمدتُ على نسخته المحفوظة في جامعة الملك سعود . هي نسخة جيّدة ، خطّها نسخ وسط ، رقمها ١١٢٧ ، عدد أوراقها ٨٨ ورقة ، ١٧ سطرًا على كلّ وجه وظهر ، مقاساتها ٢١×١٥ سم ، مبتورة البداية إلى قوله ، تعالى : ﴿يُدْخِلُهُ﴾ [١٤/١٣:٤] من سورة النساء . بذلك سقط عنوان الكتاب واسم مؤلّفه ، ففهرست تحت مجهول (لم يُعلّم المؤلّف) ، لكن ورد في آخرها عنوان الكتاب

واسم الناسخ وتاريخ النسخ [ورقة ٨٨ ب ، س ٩-١٧] ، كالتالي :

"تمّ كتاب التيسير المبارك بحمد الله وعونه وحسن وتوفيقه على يد ناسخه العبد الفقير الحقير المعترف بالذنب والعجز والتقصير ، أقلّ عباد الله تعالى ، الفقير محمّد الشافعيّ بن<sup>(١)</sup> المرحوم الشيخ صالح بن خضير بن أحمد بن عليّ بن محمّد ، عفا<sup>(٢)</sup> الله عنهم وجميع المسلمين بتاريخ يوم الأربعاء<sup>(٣)</sup> المبارك مستهلّ شهر ذي القعدة سنة ١١١١ . اللهم اغفرّ لكاتبه ولوالديّه ولن قرأه وطالع فيه ودعا له بالمغفرة وجميع المسلمين".

بالطبع ليس هذا كتاب التيسير في القراءات السبع لأبي عمرو الدانيّ (٤٤٤) ، بل هو كتاب آخر في الموضوع ذاته لمؤلّف من فترة لاحقة ، ليست قبل سنة ٥٩٠ للهجرة التي هي سنة وفاة الإمام الشاطبيّ ، صاحب الشاطبيّة (ط) المشهورة ؛ فقد ذكره في بعض المواضع ، كما في ٨٣ أ س ١ من أسفل "كما قال الشاطبيّ في أبياته ، رحمه الله تعالى" وفي ٨٣ ب س ٦ "قال الشاطبيّ" . كذلك ذكر في آخر كتابه من علماء القرن السادس الهجريّ السجاونديّ (٥٦٠) [و٨٧ ب س ٤ (باب في وقف السجاونديّ)] ، فقال : "اعلم أنّ السجاونديّ ، رحمه الله ، وضع في المصحف علامات " .

كما يظهر من كيفة ضبطه بعض أسماء القراء السبعة بصورة مخالفة للمألوف والمعروف في كتب القراءات وتراجم القراء ولأصول اللغة العربيّة في مواضع كثيرة في

---

(١) في الأصل (ابن) مع ألف . كذلك الحال مع سائر الأبناء الواردين في اسمه أعلاه ، فحذفت الألف في جميعها مع العلم أنّه يجوز إبقاؤها حالة الفصل بين العلمين بفواصل ، كما هو حاصل مع العلم الأوّل والثاني فقط دون سائر الأعلام الأربعة ، إذ تعميم حذف الألف في هذه الحالة أولى من تخصيص إثباتها .

(٢) في الأصل (عَفِي) بياء .

(٣) في الأصل (الأَرْبَع) هكذا .

كتابه ، مثل (الحمزة) معرفاً بدل (حمزة) وبخلافه (كسائي) منكرًا بدل (الكسائي) ، أو اعتماد بعض الأنماط والأساليب اللغوية غير المقبولة ، نحو قوله : " بالله أتوكل " [و٥أ] وفي مواضع أخرى كثيرة] وقوله : " لا يشركه ولا يعتقد الملائكة بالإناث ، بل يعتقد كل الملائكة عباد " [و٢٩أ] وقوله : " يعتقد ليس له ولد " [و٣٢ب] ، أنه من أصول غير عربية .

تكمّن أهميّة المتون المختارة من هذا الكتاب بأنّ صاحبه تتبّع بحرص شديد واهتمام بالغ مواضع ألفاظ الكفر ، موضعًا موضعًا ، المنصوص عليها في الرسالة الثانية المنسوبة أيضًا إلى الماتريدي (٣٣٣) ،<sup>(١)</sup> ثمّ علّق عليها رادًا حكم تكفير القارئ وحتىّ أيضًا السامع ؛ فقد درج على ذكر الياءات والمحدوفات وألفاظ الكفر في آخر كلّ سورة ، إذا توافر منها شيء .

لقد احتجّ بردّ التكفير بأصل أصيل ، هو أصل النية ، إذ نية القارئ ليست الإخلال بالمعنى في القراءة ولا مرادّه المعنى الذي يظهر من اللفظ بسبب الوقف ؛ فكثيرًا ما يردّد جملته " لأنّ مراد القارئ ليس كذلك " أو ما شابه ذلك ، لكنّه لم يتطرّق إلى مسألة قطع الصلاة وفسادها أو عدم ذلك باستثناء موضعين اثنين : موضع النساء [١٧١:٤] "تفسد صلاته" ، وموضع الغاشية [٢٣:٨٨] الذي لم يحدّد فيه موقفه الفقهيّ ، حين قال : " وفي جواز الصلاة اختلاف بين المشايخ " ، ممّا يدلّ أنّه تجنّب الخوض في هذه

(١) ثمة مواضع لألفاظ الكفر واردة في الرسالة الثانية ، لكنها غير مذكورة في مواضع الردود ، وبالعكس أيضًا ، أيّ ثمة أخرى ردّ عليها صاحب كتاب التيسير ، لكن غير منصوص عليها في الرسالة الثانية . يُظهِرُ المواضع المشتركة والمنفردة ويوضحها فهرس الآي الذي أدرجته مع الفهارس الفنيّة ، وذلك من باب التسهيل والتيسير على القارئ في معرفة ذلك كلّّه .

المسألة (١) من الملفت للنظر أنه وافق صاحب رسالة ألفاظ الكفر في موضعين ؛ فقد صرح بكفر القارئ ويأثم السامع في موضع النساء [١٧١:٤] وبكفر القارئ في موضع القصص الأول [٣٠:٢٨].

لا يفوته مع ذلك أن يحثَّ القارئ في أكثر من موضع على التنبه والحيطه في التلاوة وأداء الوقوف . ثمَّ يختتم كلَّ وقفة من وقفاته بدعاء مبارك وتضرع لطيف ، مفوضًا الأمور إلى الله ، تعالى ، ومتوكلاً عليه ومستعيدًا به من الكفر والضلال وطالبًا منه التوفيق والهداية والرشاد والصلاح وفتح أبواب العلم والخيرات وغير ذلك من محاسن الأمور وفضائلها .

#### منهج التحقيق :

- قابلت بين نسختي الرسالتين المنسوبتين إلى الماتريديّ ، (أ) و (ب) ، في الحواشي ، حيث التعويل والاعتماد على (أ) في التحقيق لتمامها إلا في مواضع قد استلزم الأمر فيها تقديم (ب) عليها .
- استعملتُ في المقابلات إشارة الناقص (-) وإشارة الزائد (+) للدلالة على أن المشار إليه ناقص أو زائد في الأصل .
- ضبطتُ النقول القرآنيّة رسمًا وشكلًا حسب مصحف المدينة النبويّة الصادر عن مجمّع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف منذ عام ١٤٠٥ هـ ، وهو مضبوط على قراءة الإمام عاصم برواية ربيبه حفص ، ثمَّ حصرتها بين قوسين زهراوين ثمَّ

(١) عند عامة الفقهاء لا تفسد صلاته . جاء في الفتاوى التارخانيّة ١/ ٤٩٠ : "هذا مذهب الفقهاء ؛ فأما مذهب القراء ، فهم يزعمون أنّ عددًا من الوقف في القرآن بمواضع معيّنة ، لو وقف عندها ، يقطع الصلاة . وسمعتُ أئمة يكفّرون به صاحبها ، ولكن الكفر إنّما يكون بالقصد وسوء الاعتقاد" .

- خرّجتُ أرقام سورها وآيها بين حاصرتين مع فاصل بينهما بنقطتين .
  - ضبطتُ في قسم الدراسة وحواشيها وفَيَات الأعلام للهجرة فقط بين قوسين دون الإشارة إلى رمز ت (توَقِّي) ورمز هـ (هجريّ) .
  - اعتمدت ترقيم صفحات نسخ الرسالتين المنسوبتين إلى الماتريديّ ، لا أوراقها ، وأدرجتُ أرقام (أ) و (ب) في مواضعها ، بينما اعتمدتُ ترقيم الأوراق مع المقاطع المحقّقة من كتاب التيسير في القراءات السبع ووضعتُها بين حاصرتين ثمّ وضعت دائرة سوداء قبل رقم الورقة للدلالة على تواصل النصّ .
  - ألحقتُ بعض الصور من (أ) و (ب) ومن نسخة كتاب التيسير .
  - وضعتُ فهرسًا لأي القرآن العظيم الواردة في الرسالتين والمقاطع المختارة من كتاب التيسير .
  - وضعتُ ثَبَتًا عامًّا لمصادر البحث ومراجعته .
  - وضعتُ فهرسًا عامًّا للمحتويات .
- والحمد لله أوّلاً وآخراً .

## كتاب الوقوف المفروضة

تصنيف الشيخ الإمام العالم العلامة

إمام الورى علم الهدى

أبي<sup>(١)</sup> منصور الماتريديّ

رحمة<sup>(٢)</sup> الله عليه

رحمة<sup>(٢)</sup> الأبرار

ووقاه عذاب النار

آمين

وصلّى الله على سيّدنا محمّد وآله وسلّم .

---

(١) في الأصل : أبو .

(٢) في الأصل (أ) : رحمت .

[٢]

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده . وصلّى الله على سيّدنا محمّد ، النبيّ الأميّ<sup>(١)</sup> ، وعلى آله<sup>(٢)</sup> وصحبه وسلّم .

الوقوف المفروضة في خمسة عشر موضعاً :

أولها في سورة البقرة : ﴿ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [٢٧٤:٢]<sup>(٣)</sup> ، ثمّ يبتدئ ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ [٢٧٥:٢]<sup>(٤)</sup> .

وفي سورة المائدة : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حُلٌّ لَّهُمْ ﴾ [٥:٥] ، ثمّ يبدأ ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [٥:٥]<sup>(٥)</sup> .

وفي سورة الأنفال : ﴿ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [٥٠:٨] ، ثمّ يبدأ ﴿ أَلَمْ لَيْتِكُمْ يَظُنُّونَ وَجُوهُهُمْ ﴾ [٥٠:٨]<sup>(٦)</sup> .

وفي سورة التوبة<sup>(٧)</sup> : ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [١٩:٩] ، ثمّ يبدأ ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) النبيّ الأميّ : - (ب) .

(٢) وعلى آله (أ) : وآله (ب) .

(٣) هذا المقطع يشكّل رأس آية وكذلك ما ورد هنا في هذه الرسالة من الآيات التالية : ١٩:٩ ، ٦:٤٠ ، ٧:٥٩ ، حيث الوقوف فيها تامّة .

(٤) يُقابل البرهان ١/٣٥٣-٣٥٤ "إن لم يكن [= تعلق الآية بها قبلها] لا لفظياً ولا معنوياً ، فتأمّ ، كقوله : ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ، بعده ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ . كذلك يُقابل البرهان ١/٣٥٨ [السطر الخامس] ، الإيتقان ١/١/٢٣٤ (١١٥٠) .

(٥) كذلك في طبعة مصحف الأزهر الشريف . يُراجع الوقف اللازم ٦٨ و ٨٠ (٢) .

(٦) هذا يتوافق مع قول نافع ، كما جاء في المكتفى ٢٨٧ : "قال نافع : ﴿ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ تامّ ، ويرتفع ما بعد ذلك بالابتداء والخبر . ويكون المعنى : إذ يتوفّى الله الذين كفروا . وتفسير السلف على غير ذلك" .

(٧) سورة : - (ب) .

وَهَاجِرُوا ﴿ [٢٠:٩] .<sup>(١)</sup>

وفي سورة يونس : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ [٦٥:١٠] ، ثم يبدأ ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ [٦٥:١٠] .<sup>(٢)</sup>

وفي سورة يوسف : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ ﴾ [٢٤:١٢] ، ثم يبدأ ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ [٢٤:١٢] .

(١) يُقَابِل البرهان ١/٣٥٨ ، الإلتقان ١/١/٢٣٤ (١١٥٠) ، الزيادة والإحسان ١/٤٧٧ . يُرَاجِع الوقف اللازم ٨٢ (٢) [نقلًا عن علل الوقوف للسجاونديّ وساجقلي زاده] .

(٢) يُقَابِل جمال القراء ٢/٥٥١ "إنما الممنوع تغيير المعنى بسبب الوصل . ويدخل في هذا نحو قوله ، عزّ وجلّ : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، إذ في وَصَلِهِ مَا يُؤْهِمُهُمْ أَنَّهُمْ قَالُوا : إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ، وَأَنَّ قَوْلَهُمْ ذَلِكَ قَدْ أَحْزَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . وليس كلُّ أحد يعلم المراد ، فيقع اللبس على مَنْ لا علم له ، لا سيّما غير العرب ، فَيُوقَفُ على قوله ، عزّ وجلّ : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ وَيُبْتَدَأُ ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، "من هذا ما هو واجب كقوله : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ [٦٥:١٠] . لا يجوز وصله ، لثلاثيهم فيه أنهم قالوا : ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ [٦٥:١٠] وَأَنَّ ذَلِكَ مِمَّا يَحْزَنُهُ ، البرهان ١/٣٤٥ "وكذا يجب الوقف على قوله : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ ثمَّ يبتدئ ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، "٣٥٨-٣٥٩" إتيه يجب الوقف هنا ، لأنّ قوله : ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ليس من مقولهم ، النشر ١/٢٣٢ "فمن التامّ الوقف على قوله : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ والابتداء ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، لثلاثيهم أنّ ذلك من قولهم ، الإلتقان ١/١/٢٣٢ "كقوله : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، فقوله : ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ استثناء ، لا مقولهم" ، الزيادة والإحسان ١/٤٧٠ "نحو قوله ، تعالى : ﴿ وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ﴾ والابتداء ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ ، لثلاثيهم أنّ ذلك من قولهم" .

كذلك هو في طبعة مصحف الملك فؤاد الأولى والثانية وما بعدها وطبعة مصحف الأزهر الشريف وطبعة مصحف ليبيا وطبعة مصحف المدينة النبوية . يُرَاجِع الوقف اللازم ٦٧-٦٨ و ٨٣ (١) و ١٩٣-١٩٨ .

(٣) يُقَابِل البرهان ١/٣٤٦ "لذلك أكّد أيضًا بعض العلماء الوقف على قوله ، تعالى : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ ﴾ والابتداء بقوله : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ ، وذلك للفصل بين الخبرين ، الإلتقان ١/١/٢٣٢ "وكذا الوقف على قوله : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ ﴾ ، ويبتدئ : ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ على أنّ المعنى (لولا أن رأى برهان ربّه لهم بها) ، فقدم جواب ﴿ لَوْلَا ﴾ ، ويكون همّه مُتَّفِعِيًا ، منار الهدى ٣٩٠ "بهذا الوقف يتخلص القارئ من شيء لا يليق بنبيّ معصوم أنّ يهّمّ بامرأة ، وينفصل من حكم القسّم قبله في قوله : ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ ﴾ ، ويصير ﴿ وَهَمَّ بِهَا ﴾ مستأنفًا ، إذ الهمّ من السيّد يوسف منفيّ لوجود البرهان ، والوقف على ﴿ بُرْهَانَ رَبِّهٖ ﴾ ، ويبتدئ ﴿ كَذَلِكَ ﴾ ، أي عَصَمْتُهُ كذلك ؛ فالهمّ الثاني غير الأوّل" .

كذلك يُقَابِل المكتفى ٣٢٥ "﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ ﴾ كافٍ ؛ وقيل : تامّ على مذهب أبي عبيدة" .



وفي سورة [١٥] الأنبياء: ﴿بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ﴾ [٦٣:٢١]، ثم يبدأ ﴿كَبِيرُهُمْ﴾ [٦٣:٢١].<sup>(١)</sup>

وفي سورة يس: ﴿فَلَا يَخْزُنْكَ قَوْلُهُمْ﴾ [٧٦:٣٦]<sup>(٢)</sup>، ثم ﴿٣﴾ يبدأ ﴿إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [٧٦:٣٦].<sup>(٣)</sup>

وفي سورة المؤمن<sup>(٤)</sup>: ﴿أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [٦:٤٠]، ثم يبدأ ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾ [٧:٤٠].<sup>(٥)</sup>

(١) يُقَابِلُ زاد المسير ٥/ ٢٥٠ "رُوي عن الكسائي أنه كان يقف عند قوله، [تعالى]: ﴿بَلْ فَعَلَهُ﴾ ويقول: معناه فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ، ثم بيتدئ ﴿كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾، منار الهدى ٥٠٣ ﴿قَالَ بَلْ فَعَلَهُ﴾ تام، أي فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ. أبهم إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، الفاعل تعريضا للمعنى المقصود الذي أراده فرارا من الوقوع في الكذب، فهو منقطع عما بعده لفظا ومعنى، فهو تام. قاله الكسائي. وقوله: ﴿كَبِيرُهُمْ هَذَا﴾ جملة من مبتدأ وخبر، استئنافية، لا تعلق لها بما قبلها، أو هي إخبار بأن هذا الصنم المشار إليه أكبر الأصنام، وهذا صدق محض".

(٢) كتاب إيضاح الوقف والابتداء ٢/ ٨٥٦ [تام]، المكتفى ٤٧٦ [تام].

(٣) يُقَابِلُ جمال القراء ٢/ ٥٧١ "من هذا ما هو واجب، كقوله: ﴿وَلَا يَخْزُنْكَ قَوْلُهُمْ﴾ [٦٥:١٠]. لا يجوز وصله، لثلاث يتوهم فيه أنهم قالوا: ﴿إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [٦٥:١٠] وأن ذلك مما يجزئه. ومثله ﴿فَلَا يَخْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسْرُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [٧٦:٣٦]، لأن القارئ يجوز له أن يتجاوز الوقف إلى الوقف الذي بعده، إن قوي نفسه على ذلك إلا في مثل هذا لما ذكرته، على أن الاختيار عند القراء الوقف على ما هو وقف لما في ذلك من معرفة انفصال الكلام بعضه عن بعض ومن تبين المعنى".

كذلك هو في طبعة مصحف الملك فؤاد الأولى والثانية وما بعدها وطبعة مصحف الأزهر الشريف وطبعة مصحف ليبيا وطبعة مصحف المدينة النبوية. يُراجِع الوقف اللازم ٦٧-٦٨ و ٨٨ (٣) و ٢١٩-٢٢٥.

(٤) (أ) و (ب): المؤمن من، حيث (من) مكررا سهواً.

(٥) يُقَابِلُ المكتفى ١٥٣ [من الوقف القبيح الذي ورد التوقيف بالنهاي عنه]، البرهان ١/ ٣٥٤ "إن كانت الآية مضافة لما قبلها، كقوله: ﴿أَنْبِيَاءُ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ، فالوقف عليه قبيح"، ٣٥٨ "السابع قوله في حم المؤمن: ﴿أَنْبِيَاءُ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ"، النشر ١/ ٢٣٢ [من الوقف التام] "نحو قوله: ﴿أَنْبِيَاءُ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ والابتداء ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾، لثلاث يوهم النعت"، الإتيان ١/ ٢٣٤ (١١٥٠)، الزيادة والإحسان ١/ ٤٧٠ "كقوله: ﴿أَصْحَابُ النَّارِ﴾ والابتداء ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾، لثلاث يوهم النعت". يُراجِع الوقف اللازم ٨٩ (١). جاء في خلاصة الفتوى و ١١٥٣ أ وكذا لم يقف عند قوله: ﴿أَنْبِيَاءُ أَصْحَابُ النَّارِ﴾، بل وصل ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾، لا يفسد، لكنه قبيح".

وفي سورة محمد ، ﷺ<sup>(١)</sup> : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(٢)</sup> ، ثم يبدأ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [١:٤٧] .

وفي سورة الفتح : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [٢٩:٤٨]<sup>(٣)</sup> ، ثم يبدأ ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ [٢٩:٤٨] .  
وفيها أيضاً : ﴿وَتَعَزَّزُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [٩:٤٨] ، ثم يبدأ ﴿وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [٩:٤٨]<sup>(٤)</sup> .

(١) صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : - (أ) .  
(٢) الوقف على آخر البسملة عموماً هو تام ، كما هو على الاستعاذة أيضاً ، بل الوقف على البسملة أتم ، كما نصّ أبو عمرو الداني على ذلك في كلامه عن وقوف سورة الفاتحة في المكتفى ١٥٥ "الوقف على آخر التعوذ تام ، وعلى آخر التسمية أتم" . كذلك النشر ١/ ٢٥٧ ، منار الهدى ٦٩ .  
تجدد الإشارة هنا إلى أن كتب الوقف والابتداء لم تُشر إلى مسألة الوقف المخصوص على بسملة سورة محمد ، ﷺ ، كما هو منصوص عليه أعلاه ، بل تحدّثت عن الوقف القبيح (المنوع) على قوله : ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَلُهُمْ﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴿ [١:٤٧-٢] ، كما في المكتفى ١٥٢ . كذلك البرهان ١/ ٣٥٣ مع توضيح "فإن اضطرّ لأجل التنفس ، جاز ذلك ، ثم يرجع إلى ما قبله حتى يصله بما بعده ولا حرج" .

(٣) يُقَابِلُ منار الهدى ٧٢٩ "﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ حسن ، إن جعل ﴿مُحَمَّدٌ﴾ مبتدأ و ﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾ خبره" .  
(٤) بهذا الصدد يُقَابِلُ القطع والافتناف ٢/ ٦٧٠ "قال [= أبو حاتم السجستاني] : إن التمام ﴿وَتَعَزَّزُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ . وهذا أيضاً تمام عند أحمد بن موسى ، لأنهما قالا : المعنى ويوقروا النبي ، ﷺ ، ويسبحوا الله بكرة وأصيلاً" ، المكتفى ٥٢٨ "﴿وَتَعَزَّزُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ كاف ؛ وهو النبي ، ﷺ ، وما بعده الله ، تعالى ، إذ التسبيح لا يكون إلا لله ، عزّ وجلّ" ، كتاب الكامل ١/ ٤٧٥ "واعلم أنه يقع التمييز في الوقف ، وإن كان في الإعراب لا يجوز ، كقوله ، تعالى : ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ . يقف ، ليفرق بين ما يجب للرسول وبين ما يجب لله ، إذ التسبيح لا يجب إلا له" ، النشر ١/ ٢٣٣ "كذا ذكروا الوقف على ﴿وَتَعَزَّزُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ وَيُبْتَدَأُ ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ ، لثلا يوهم اشتراك عود الضائر على شيء واحد ، فإنّ الضمير في الأوّلين عائد على النبي ، ﷺ ، وفي الآخر عائد على الله ، عزّ وجلّ" ، منار الهدى ٢٨ "أما وقف البيان ، وهو أن يبين معنى لا يفهم بدونه ، كالوقف على قوله ، تعالى : ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ . فرق بين الضميرين ؛ فالضمير في ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ للنبي ، ﷺ ، وفي ﴿وَتُسَبِّحُوهُ﴾ لله ، تعالى . والوقف أظهر هذا المعنى المراد" ، ٧٢٦ "وقف أبو حاتم السجستاني على ﴿وَتَذِيرًا﴾ [٨:٤٨] وعلى ﴿وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [٩:٤٨] فرقاً بين ما هو صفة لله وبين ما هو صفة للنبي ، ﷺ ، ووسمه بالتام وقال : لأنّ التعزير والتوقير للنبي ، ﷺ ، والتسبيح لا يكون إلا لله ، تعالى" .

وفي سورة الحشر : ﴿ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [٧:٥٩]<sup>(١)</sup> ، ثم يبدأ ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴾ [٨:٥٩] .

وفي سورة الإنسان : ﴿ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ [٣١:٧٦] ، ثم يبدأ ﴿ وَالظَّالِمِينَ ﴾ [٣١:٧٦]<sup>(٢)</sup> .

وفي سورة ﴿ أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ ﴾<sup>(٣)</sup> عند قوله : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾<sup>(٤)</sup> ، ثم يبدأ ﴿ أَلْهَنَكُمْ التَّكَاثُرُ ﴾ [١:١٠٢] .

تمت<sup>(٥)</sup> الوقوف المفروضة ، والله أعلم<sup>(٦)</sup> .

\* \* \*

(١) يُقَابِلُ الاقتباس ١ / ٢ / ٢٤١ "آيتان ينبغي أن يفصل بينهما [في المطبوع (بينهم)] ، أعني بين آخر الأولى وأول الأخرى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ" ، منار الهدى ٧٧٤ ﴿ الْعِقَابِ ﴾ تام . وينبغي هنا سكتة لطيفة ، ولا يُوصَلُ بها بعده خشية توهم أن شدة العقاب للفقراء ، وليس كذلك ، بل قوله : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ خبرٌ مبتدأ محذوف ، أي والفني المذكور للفقراء ، أو بتقدير فعل ، أي ما ذكرنا من الفني يُصَرَّفُ للفقراء .

(٢) يُقَابِلُ منار الهدى ٨٢٢ ﴿ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ كَافٍ ﴿ وَالظَّالِمِينَ ﴾ منصوب بمقدّر ، أي وَعَذَّبَ الظالمين ، ولا يجوز أن يكون معطوفاً على ﴿ مِنْ ﴾ ، أي يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَيُدْخِلُ الظالمين ، أو وَعَذَّبَ الظالمين أَعَدَّ لهم . كذلك يُقَابِلُ القطع والانتناف ٧٧٦ / ٢ ﴿ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ قطع حسن" ، المقصد ٨٢٢ ﴿ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ تام .

(٣) أَلْهَكُمُ التَّكَاثُرُ (أ) : أَلْهَكُمُ (ب) .

(٤) كذلك لم تُشَرِّحْ كتب الوقف والابتداء إلى مسألة الوقف المخصوص على بسملة سورة التكاثر ، كما هو منصوص عليه في المتن أعلاه ، كما تقدّم مثله بخصوص سورة محمد ، ﷺ ، بل تحدّثت عن انعدام الوقوف من الآية الأولى إلى الآية الثانية من هذه السورة ، كما في منار الهدى ٨٦١ " لا وقف من أولها إلى ﴿ الْمَقَابِرِ ﴾ [٢:١٠٢] ؛ فلا يُوقَفُ على ﴿ التَّكَاثُرِ ﴾ [١:١٠٢] ، لأن ما بعده غاية لما قبله" .

(٥) في (ب) : تم .

(٦) والله أعلم (أ) - (ب) .

## [بيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم]

الحمد لله وحده<sup>(١)</sup> .

اعلم<sup>(٢)</sup> أنّ الوقوف<sup>(٣)</sup> [٤] عشرة أنواع :

الأول : التأمّ .

الثاني منها : الوقف الحسن .

[١٦] الثالث : الكافي .

الرابع : الوقف المستحبّ .

الخامس : وقف الإشارة .

السادس : وقف الجهل .

السابع : وقف الاضطراب .

الثامن : الوقف<sup>(٤)</sup> القبيح .

التاسع : وقف المحال .

العاشر : وقف<sup>(٥)</sup> الكفر ؛ فلو وقف في الصلوة بغير علم ، تفسد الصلوة ؛ ولو وقف

عمداً<sup>(٦)</sup> ، يكفر .

(١) الحمد لله وحده (أ) : والحمد لله ربّ العالمين (ب) .

(٢) اعلم (أ) : واعلم (ب) .

(٣) الوقوف (أ) : الوقف (ب) .

(٤) وقف (أ) : الوقف (ب) .

(٥) وقف (ب) - (أ) .

(٦) في (أ) : لو وقف بعمد [واو الفعل (وقف) ساقطة سهواً] .

قال إمام الوري ، علم الهدى ، شيخ الإسلام أبو منصور الماتريدي ، رحمة الله عليه<sup>(١)</sup> :  
في جميع القرآن ثلاثة وثلاثون موضعاً ، لا يجوز الوقف عليها ؛ فينبغي لمن يؤمّ  
بالمسلمين أن يعلم هذه المواضع ويحترز عن الوقف عليها ؛ فإن أمهم<sup>(٢)</sup> من لا يعلم  
هذه المواضع ، لا يجوز في مذهب عامة العلماء<sup>(٣)</sup> ، علماء الإسلام بالإجماع .

[٥]/[١٧] الأول في سورة الفاتحة . لو وقف بقوله : ﴿ صِرْطَ الَّذِينَ ﴾ [٧:١] ، ثم  
يبدأ<sup>(٤)</sup> ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [٧:١] ، يكفر .<sup>(٥)</sup>

وفي سورة البقرة : ﴿ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا ﴾ [١٠٢:٢] . لو وقف عليه ، ثم ابتداءً ﴿ كَفَرَ  
سُلَيْمَنُ ﴾ [١٠٢:٢] ، يكفر .

وفيها : ﴿ وَقَالُوا ﴾ [١١٦:٢] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ [١١٦:٢] ، يكفر .<sup>(٦)</sup>

وفيها : ﴿ وَقَالُوا ﴾ [١١١:٢] . لو وقف ، ثم يبدأ ﴿ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ  
هُودًا أَوْ نَصْرَى ﴾ [١١١:٢] ، يكفر .

وفي سورة آل عمران : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ [١٨١:٣] . لو وقف ، ثم

(١) رحمة الله عليه (أ) : رحمة الله تعالى (ب) .

(٢) في الأصل : امه .

(٣) العلماء (أ) - : (ب) .

(٤) يبدأ (أ) : ابتداءً (ب) .

(٥) بهذا الصدد يُقابل البرهان ١/ ٣٥٣ "قال بعضهم : إن تعلقت الآية بما قبلها تعلقت لفظياً ، كان الوقف  
كافياً ، نحو ﴿ أَهْدَيْنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ ﴾ [٧-٦:١] . كذلك يُقابل الإتيان ١/ ٢٢٨ "إن لم  
يتم الكلام ، كان الوقف عليه اضطرارياً ؛ وهو المسمى بالقبيح . لا يجوز تعمد الوقف عليه إلا لضرورة من  
انقطاع نفس ونحوه لعدم الفائدة أو لفساد المعنى ، نحو ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ ﴾ . يُنظر منار الهدى ٧٢-٧٣ .

(٦) يُقابل جمال القرآء ٢/ ٥٥١ "لهذا الحديث أجاز حمزة ، رحمه الله ، الوقف حيث ينقطع النفس إلا نحو  
قوله ، عز وجل : ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ ، لا يقف على ﴿ قَالُوا ﴾ ."

(٧) ما بين الحاصرتين ساقط فيهما ، لكنّه مشار إليه في (أ) على أنّه مثل موضع ﴿ وَقَالُوا ﴾ [١١٦:٢] السابق  
ذكره أعلاه .

بدأ ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [١٨١:٣] ، يكفر .<sup>(٢)</sup>

وفيها : ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا﴾ [٩٥:٣] . لو وقف ، ثم قرأ<sup>(٤)</sup> ﴿كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [٩٥:٣] ، يكفر .

ولو وقف على قوله : ﴿رَبَّنَا مَا﴾ [١٩١:٣] ، ثم قرأ ﴿خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا﴾ [١٩١:٣] ، يكفر .

وفيها : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [٦٦:٣-٦٧] ، ثم قرأ ﴿كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا﴾ [٦٧:٣] ، يكفر .

[٦] وفي سورة النساء : ﴿سُبْحٰنَهُ أَنْ يَكُوْنُ﴾ [١٧١:٤] . لو وقف ، ثم بدأ ﴿لَهُ، وَلَدٌ﴾ [١٧١:٤] ، يكفر .

(١) بدأ (أ) : يبدأ (ب) .

(٢) يُقَابِلُ الْمُكْتَفَى ١٤٩ "أَقْبَحُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ الْوَقْفُ عَلَى قَوْلِهِ : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [١٨١:٣] و ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [٧٣/١٧:٥] و ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ [٦٤:٥] و ﴿وَقَالَتِ النَّصْرَى﴾ [٣٠:٩] ... و ﴿مِنْ إِيحَاهُمْ لِيَقُولُوا﴾ [١٥١:٣٧] ... و ﴿مِنَ الْخَنَسِيرَاتِ﴾ [٣١-٣٠:٥] ... ، والابتداء بعد ذلك بقوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [١٨١:٣] و ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [١٧:٥] و ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [٧٣:٥] و ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُوبَةٌ﴾ [٦٤:٥] و ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [٣٠:٩] ... و ﴿وَلَدَ اللَّهِ﴾ [١٥١:٣٧] ... و ﴿اللَّهُ غُرَابًا﴾ [٣١:٥] "تم الإشارة إلى سائر الآيات في مواضعها دون تكرار هذا النقل] ، منار الهدى ١٩٨ "لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ليس بوقف لقبح الابتداء بها بعده ، ويوهم الوقوع في محذور . وإن اعتقد المعنى ، ككفر ، سواء وقف أم لا ؛ وإن اعتقد حكايته عن قائله غير معتقد معناه ، فلا يكفر ، لأن حاكي الكفر لا يكفر . ووصله بها بعده أسلم . وينبغي أن يخفض بها صوته حذرًا من التشبيه بالكفر . يُقَارَنُ الْمَقْصِدُ ١٩٨ "فَقِيرٌ" وقف ككفر ، إن عرف المعنى واعتقده ، لا إن قَصَدَ حكايته عَمَّنْ قاله . أمّا عن عدم فساد الصلاة بذلك ، فقد جاء في الفتاوى التتارخانية ٤٨٩/١ "لو قرأ ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [١٨١:٣] ووقف عليه ، لا تفسد صلاته" .

(٣) في (أ) و (ب) : ان اتبع ملة ابراهيم حنيفا وقالوا .

(٤) في (أ) : قر (همزتها ساقطة سهواً) .

(٥) في (أ) : الله .

وفي سورة المائدة: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصْرَىٰ ﴿١٨:٥﴾﴾ . لو وقف عليه ، ثم بدأ ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ﴾ [١٨:٥] ، يكفر .

وفيها: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا ﴿٧٣:٥﴾﴾ . لو وقف ، ثم قرأ ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [٧٣:٥] ، يكفر .<sup>(١)</sup>

وفيها: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴿٦٤:٥﴾﴾ . لو وقف ، ثم بدأ ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [٦٤:٥] ، يكفر .<sup>(٢)</sup>

وفيها: ﴿ءَأَنْتَ لِلنَّاسِ ﴿١١٦:٥﴾﴾ . لو وقف ، ثم بدأ ﴿اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ الْكَلْبَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [١١٦:٥] ، يكفر .<sup>(٣)</sup>

وفي سورة الأنعام: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى ﴿١٠١:٦﴾﴾ . لو وقف ، ثم قرأ ﴿يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ [١٠١:٦] ، يكفر .

وفيها: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّي عَلَيْكُمْ عَلَيَّكُمْ إِلَّا ﴿١٥١:٦﴾﴾ . لو وقف ، ثم قرأ ﴿شُرَكَوَاهُمْ سَيِّئًا﴾ [١٥١:٦] ، يكفر .

(١) يُقَابَلُ الْمَكْتَفَى ١٤٩ ، منار الهدى ٣٧ "أَوْ ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ثُمَّ يَبْتَدِئُ ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ وَشَبَّهَ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْهِمُ خِلَافَ مَا يَعْتَقِدُهُ الْمُسْلِمُ . كَذَلِكَ يُقَابَلُ الْبِرْهَانُ ١/٣٥٣ [السطر الأول] .

(٢) يُقَابَلُ الْمَكْتَفَى ١٤٩ ، جمال القراء ٢/٥٥١ "وَلَا عَلَى ﴿الْيَهُودِ﴾ فِي قَوْلِهِ ، عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ﴾ .

كَذَلِكَ مِنْ مَنَارِ الْهُدَى ٣٧ "أَوْ ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ ثُمَّ يَبْتَدِئُ ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ أَوْ ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ثُمَّ يَبْتَدِئُ ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ وَشَبَّهَ ذَلِكَ مِنْ كُلِّ مَا يُؤْهِمُ خِلَافَ مَا يَعْتَقِدُهُ الْمُسْلِمُ ، الزِّيَادَةُ وَالْإِحْسَانُ ١/٤٧٣ "كَمَا يَقْبَحُ الْوَقْفُ ، يَقْبَحُ الْإِبْتِدَاءُ ، وَذَلِكَ عَلَى نَحْوِ ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [١٨١:٣] وَ ﴿يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [٦٤:٥] وَ ﴿لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [٢٢:٣٦] ؛ فَهَذَا وَنَحْوَهُ يَجْرِمُ أَنْ يَقْصِدَ إِلَّا إِنْ اضْطُرَّ .

(٣) يُقَارَنُ الْفَتَاوَى التَّارِيخِيَّةُ ١/٤٨٩ "لَوْ قُرَأَ ﴿ءَأَنْتَ قُلْتُ لِلنَّاسِ﴾ [١١٦:٥] وَوَقَفَ عَلَيْهِ ... إِنْ وَقَفَ لَانْقِطَاعِ النَّفْسِ فِي هَذِهِ الْمَوَاضِعِ ، لَا تَفْسُدُ صَلَاتُهُ" .

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

وفي سورة التوبة : ﴿ وَقَالَتِ النَّصْرَى ﴾ [٣٠:٩] . لو وقف ، ثم يبدأ<sup>(١)</sup> [٧] ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [٣٠:٩] ، يكفر.<sup>(٢)</sup>

وفيها : ﴿ وَقَعَدَ الَّذِينَ ﴾ [٩٠:٩] . لو وقف عليه ، ثم بدأ<sup>(٣)</sup> ﴿ كَذَبُوا اللَّهَ ﴾ [٩٠:٩] ، يكفر .

وفي سورة يونس : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا ﴾ [٦٢:١٠] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ خَوْفٌ

(١) يبدأ (أ) : ابتداء (ب) .

(٢) يُقَابِلُ المكتفى ١٤٩ ، جمال القراء ٥٥١ / ٢ "ولا على ﴿النَّصْرَى﴾ في قوله ، عز وجل : ﴿ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ . كذلك منار الهدى ٣٧ . يُقَارَنُ الفتاوى التارخانية ٤٨٩ / ١ "أو قرأ ﴿ وَقَالَتِ النَّصْرَى ﴾ ووقف ، ثم قال ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ . وفي هذا الوجه أيضًا لا تفسد صلاته عند علمائنا ، رحمهم الله ، وعند البعض تفسد صلاته ، والفتوى على عدم الفساد بكل حال " .

تجدد الإشارة والتنبيه هنا إلى أنه كان ينبغي أن ينص صاحب هذه الرسالة أيضًا على المقطع القرآني الذي سبق قول النصارى في الآية ذاتها ، وهو قول اليهود . قال ، تعالى ، على لسانهم : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [٣٠:٩] ، حيث لا يجوز الوقف على ﴿الْيَهُودُ﴾ .

يُقَابِلُ جمال القراء ٥٥١ / ٢ "كذلك لا يقف على ﴿الْيَهُودُ﴾ في قوله ، عز وجل : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ ، منار الهدى ٣٧ "كأن يقف بين القول والمقول ، نحو ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴾ ثم يتدئ ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ أو ﴿ وَقَالَتِ النَّصْرَى ﴾ ثم يتدئ ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ ... وشبه ذلك من كل ما يوهم خلاف ما يعتقده المسلم ، الإتيان ٢٢٨ / ١ / ١ "الوقف على ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ و ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ قبيح ، والابتداء بـابن أفبج وبعزير والمسيح أشد قبيحًا" .

كذلك الفتاوى التارخانية ٤٩٠ / ١ "من ذلك ﴿ قَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [٣٠:٩] . ولو وقف عند قوله : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴾ ثم قال : ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ . قال القراء : يقطع صلاته . وعند الفقهاء لا تفسد" ، زلة القارئ (للسفي) و٨ (س ١١) - ٨ (س ١١) : "أو وقف على قوله : ﴿ فَحَثَّرَ فَنَادَى ﴾ فَقَالَ ﴿النازعات ٢٣:٧٩-٢٤﴾ ثم ابتداء ﴿أَنَا رَبُّكُمْ أَلَعَلِّي﴾ ، وكذا في ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة ٩:٣٠] [٨ب] و ﴿عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ﴾ [التوبة ٩:٣٠] لا تفسد" ، الطارئ على زلة القارئ و١٣ب (س ٢٣) - ١٤أ (س ١) "أو قرأ ﴿ وَقَالَتِ النَّصْرَى ﴾ ووقف ثم قرأ ﴿الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ لا تفسد [١٤أ] صلاته عند عامة المشايخ . وقال بعض العلماء : تفسد . والفتوى على عدم الفساد على كل حال " .

(٣) بدأ (أ) : قرأ (ب) .



عَلَيْهِمْ ﴿ [٦٢:١٠] ، يكفر .

وفيها<sup>(١)</sup> : ﴿ يَنْعَبَادُ<sup>(٢)</sup> لَا ﴾ [٦٨:٤٣] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ خَوْفٌ عَلَيْكُمْ ﴾ [٦٨:٤٣] ، يكفر .

وفي سورة هود : ﴿ وَلَا<sup>(٣)</sup> ﴾ [٣١:١١] . لو وقف عليه ، ثم قال : ﴿ أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ [٣١:١١] ، يكفر .

وفيها : ﴿ وَلَا ﴾ [٣١:١١] . لو وقف عليه ، ثم قال : ﴿ أَعْلَمُ الْغَيْبِ ﴾ [٣١:١١] ، يكفر .  
وفيها : ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبِ وَلَا ﴾ [٣١:١١] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ أَقُولُ [٤] إِنْ مَلَكَ ﴾ [٣١:١١] ، يكفر .

وفي سورة يوسف : ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا ﴾ [٩:١٢] ، ثم قرأ ﴿ يَخْلُ لَكُمْ ﴾ [٩:١٢] ، يكفر .

وفي سورة الرعد : ﴿ نَفَعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ ﴾ [١٦:١٣] . لو وقف عليه ، ثم قال : ﴿ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ [١٦:١٣] ، يكفر .

وفيها : ﴿ أَمْ هَلْ [١٩] سَسَوِي [٨] الظُّلُمَتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا ﴾ [١٦:١٣] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ ﴾ [١٦:١٣] ، يكفر . ومثل هذا في القرآن كثير .

وفي سورة إبراهيم : ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ<sup>(٥)</sup> أَفِي ﴾ [١٠:١٤] . [لو وقف ، ثم قرأ] ﴿ اللَّهُ سَكُتٌ ﴾ [١٠:١٤] .

(١) الهاء في (فيها) تعود على سورة يونس ، لكن النص القرآني المذكور أعلاه من سورة الزخرف .

(٢) (أ) و (ب) : (عبادي) بياء .

(٣) (أ) و (ب) : قل لا .

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط فيها .

(٥) رسلهم (أ) - (ب) .

(٦) ما بين الحاصرتين ساقط فيها ، إضافة ضرورية .

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

وفيها لو وقف بقوله : ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِينَ ﴾ [٢٢:١٤] ، ثم قرأ ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ﴾ [٢٢:١٤] .<sup>(١)</sup>

وكذلك لو وقف ﴿ بِمُصْرِحِكُمْ وَمَا ﴾ [٢٢:١٤] ، ثم قرأ ﴿ أَنْتُمْ بِمُصْرِحِي ﴾ [٢٢:١٤] ، يكفر .

وفي سورة الحجر : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِي نَزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ ﴾ [٦:١٥] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾ [٦:١٥] ، يكفر .

وفي سورة النحل : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا ﴾ [٥١:١٦] . لو وقف ، ثم بدأ ﴿ [نَتَّخِذُوا] ﴾<sup>(٢)</sup> ، يكفر .

وفيها : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا ﴾ [٣٧:١٦] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ﴾ [٣٧:١٦] ، يكفر .

وفي سورة بني إسرائيل : ﴿ أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ ﴾ [٤٠:١٧] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ وَأَتَّخِذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنْتًا ﴾ [٤٠:١٧] ، يكفر .

وفي سورة الكهف : ﴿ وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا ﴾ [٤:١٨] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ

---

(١) يُقَابَلُ الْفَتَاوَى التَّارِخَانِيَّةَ ٤٨٩/١ "ولو قرأ ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِحِينَ ﴾ ووقف عليه ثم ابتداء بقوله : ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ ﴾ . لو تعمد ذلك يكفر وتبطل صلاته" .

يُقَارَنُ كَذَلِكَ الْفَتَاوَى التَّارِخَانِيَّةَ ٤٩٠/١ "الذي يقف للتنفُّس والضرورة لا يكون للكفر فيه مدخل ولا يقطع الصلاة ؛ فمن ذلك قول الله ، تعالى ، حكاية عن الشيطان ، يقول يوم القيامة للكفار : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ ﴾ . بعض القراء : يكفر . وهذا ليس بكفر ، لأن الشيطان يكفر بمن أشرك به ، والله أعلم" .

(٢) هنا فيها : تتخذوا . ليس في موضعه ، بل فيما يلي ذلك مباشرة .

(٣) هنا في (أ) : قرأ ، مشطوب .

(٤) ما بين الحاصرتين ساقط فيها .

وَلَدًا ﴿١٨﴾ [٤: ١٨] ، يكفر .

كلمة (كلا) :

فيها وقف في جميع القرآن إلا في موضعين :

في المدثر : ﴿كَلَّا وَالْقَمَرَ﴾ [٣٢: ٧٤] ، لا يجوز الوقف عليها .

وفي سورة القيامة أيضًا : ﴿كَلَّا﴾ [١١: ٧٥] . لو وقف عليها<sup>(١)</sup> ، ثم قال : ﴿لَا﴾<sup>(٢)</sup>

وَزِدَّ ﴿١١﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ ﴿١١: ٧٥-١٢﴾ ، يكفر .

وفي سورة الأنبياء : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [٢٥: ٢١] . لو وقف ، ثم قال : ﴿فَاعْبُدُونِ﴾

[٢٥: ٢١] ، يكفر .

وفي سورة النور : ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا﴾ [٣٥: ٢٤] . لو وقف ، ثم قرأ

﴿شَرْقِيَّةٍ﴾ [٣٥: ٢٤] ، يكفر<sup>(٣)</sup> .

وفي سورة الفرقان قوله ، تعالى : ﴿أَسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا﴾ [٦٠: ٢٥] . لو وقف ، ثم ابتداء

﴿وَمَا الرَّحْمَنُ﴾ [٦٠: ٢٥] ، يكفر .

وفي سورة الشعراء<sup>(٤)</sup> : ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ﴾ [٢٣: ٢٦] . لو وقف ، ثم قال : ﴿وَمَارِبُ﴾ [١٠]

الْعَلَمِينَ﴾ [٢٣: ٢٦] .

وفي سورة القصص [٢٠] : ﴿يَنْهَمْنُنُ﴾ [عَلَى الطَّلِينِ] <sup>(٥)</sup> [٣٨: ٢٨] . لو وقف ، ثم قال :

(١) عليها (ب) - : (أ) .

(٢) (لا) ساقط في ب .

(٣) في كتاب إيضاح الوقف والابتداء ١/ ١٤٠ : "أما ﴿لَا﴾ ، إذا كانت بمعنى (غير) ، فقوله : ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ لا يتم الكلام على ﴿لَا﴾ ، لأنَّ معناه (غير شرقية وغير غربية)" .

(٤) وفي سورة الشعراء (ب) : وفي شعراء (ب) .

(٥) ما بين الحاصرتين ساقط فيها .

- ﴿ فَأَجْعَلُ <sup>(١)</sup> لِي صَرَخًا لَعْنِي أَطْلِعُ إِلَيْهِ إِلَهَ مُوسَى ﴾ [٣٨:٢٨] ، يكفر .
- وفي سورة يس : ﴿ مِنْ مَّرْقَدِنَا هَذَا ﴾ [٥٢:٣٦] . لو وقف ، ثم قرأ ﴿ مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ ﴾ [٥٢:٣٦] ، يكفر . <sup>(٢)</sup>
- وفي سورة الصافات : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴾ [١٥١:٣٧] <sup>(٣)</sup> . لو وقف ، ثم قال : ﴿ وَلَدَأَلَّهُ ﴾ [١٥١:٣٧] ، يكفر .
- وفي سورة ص : ﴿ وَجَبُوا أَن جَاءَهُمْ مُنذِرٌ مِنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ ﴾ [٤:٣٨] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ هَذَا سِحْرٌ كَذَابٌ ﴾ [٤:٣٨] ، يكفر .
- وفي سورة الزمر : ﴿ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلَ ﴾ [٨:٣٩] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ [٨:٣٩] ، يكفر .
- وفي سورة المؤمن : ﴿ إِلَى فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَفِرْعَوْنَ فَقَالُوا ﴾ [٢٤:٤٠] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ سَحِرٌ كَذَابٌ ﴾ [٢٤:٤٠] ، يكفر .
- وفيها : ﴿ وَتَدْعُونَنِي [١١] إِلَى النَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ ﴾ [٤٢:٤٠] .
- لو وقف ، ثم قال : ﴿ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ﴾ [٤٢:٤٠] ، يكفر .

(١) فيها (ابن) مكان (فاجعل) .

(٢) عن معنى هذا الوقف ومن أجازته ومن منعه يُنظر المكتفي ٤٧٤-٤٧٥ . يُقابل البرهان ١/٣٦٤ منه قوله ، تعالى : ﴿ يَوْمَ لَنَأْتِيَنَّ مِنْ مَّرْقَدِنَا هَذَا ﴾ ، ليبين أن ﴿ هَذَا ﴾ ليس من مقولههم ، النشر ١/٢٣٠ "قد يكون الوقف قبيحا والابتداء به جيدا ، نحو ﴿ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا هَذَا ﴾ ، فإن الوقف على ﴿ هَذَا ﴾ قبيح عندنا لفصله بين المبتدأ وخبره ولأنه يوهم أن الإشارة إلى ﴿ مَّرْقَدِنَا ﴾ . وليس كذلك عند أئمة التفسير . والابتداء بـ ﴿ هَذَا ﴾ كافٍ أو تام ، لأنه وما بعده جملة مستأنفة ، ردّها قولهم " . مثيله الإتيان ١/٢٢٩ .

جاء في البرهان ١/٣٤٥ "وكذا يُستحبُّ الوقف على قوله : ﴿ مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَّرْقَدِنَا ﴾ ثم يتدعى ، فيقول : ﴿ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ ﴾ ، لأنه قيل : إنه من كلام الملائكة" . كذلك يُنظر فنون الأفتان ١٩٠ .

(٣) يُقابل المكتفي ١٤٩ .

وفيها: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ﴾ [٢٦:٤٠]. لو وقف عليه، ثم قرأ ﴿ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ﴾ [٢٦:٤٠]، يكفر.

وفي سورة حم السجدة: ﴿وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ﴾ [٢٢:٤١]. لو وقف، ثم قال: ﴿أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا﴾ [٢٢:٤١]، يكفر.

وفي سورة الطور: ﴿يَنْتَرِعُونَ فِيهَا﴾<sup>(١)</sup> كَأَسَا [لَا]<sup>(٢)</sup> ﴿[٢٣:٥٢]. لو وقف، ثم قال: ﴿لَعَوْ فِيهَا﴾<sup>(٤)</sup> [٢٣:٥٢]، يكفر.

وفي سورة الواقعة: ﴿وَوَظِلِّ مِّنْ يَّحْمُومٍ﴾<sup>(٤٣)</sup> لَا<sup>(٥)</sup> ﴿[٤٤-٤٣:٥٦]. لو وقف، ثم قال: ﴿بَارِدٍ﴾ [٤٤:٥٦]، يكفر.<sup>(٦)</sup>

وفي سورة الحشر: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ﴾ [١٦:٥٩]. لو وقف، ثم قال: ﴿أَكْفُرْ﴾ [١٦:٥٩]، يكفر.

وفي سورة الجمعة: ﴿وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قَلِيلًا﴾ [١١:٦٢]. لو وقف، ثم قال: ﴿مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهِو﴾ [١١:٦٢]، يكفر.

وفي سورة ن [١٢]: ﴿لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ﴾ [٥٩:٦٨]. لو وقف، ثم قال: ﴿إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾

(١) سورة (أ) - : (ب).

(٢) (فيها) - : (أ).

(٣) (فيها) ساقط فيها.

(٤) هنا في (أ) : (لا).

(٥) (لا) - : (أ).

(٦) جاء في كتاب إيضاح الوقف والابتداء ١ / ١٤٠ : "أما ﴿لَا﴾، إذا كانت بمعنى (غير)، فقوله: ﴿يُوقَدُ

مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ لا يتم الكلام على ﴿لَا﴾، لأن معناه (غير شرقية و غير غربية).

وكذلك ﴿وَوَظِلِّ مِّنْ يَّحْمُومٍ﴾<sup>(٤٣)</sup> لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ<sup>(٤٤)</sup> [الواقعة ٥٦-٤٣-٤٤]. معناه (غير بارد و غير كريم)".

(٧) إلى هنا ينقطع متن (ب).

[٥٩:٦٨] ، يكفر .

وفي سورة النازعات : ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى ﴿٣٣﴾ فَقَالَ ﴿١﴾ ﴾ [٢٣:٧٩-٢٤] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ﴾ [٢٤:٧٩] ، يكفر .<sup>(٢)</sup>

وفي سورة الضحى . لو وقف ﴿ إِذَا سَجَى ﴿٢﴾ مَا ﴾ [٣:٩٣-٢] ، ثم قال : ﴿ وَدَعَاكَ ﴾ [٣:٩٣] ، يكفر .

وفي سورة الماعون : ﴿ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ﴾ [٣:١٠٧] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴾ [٣:١٠٧] ، يكفر .

وفي سورة الكافرون : ﴿ يَتَأْتِيهَا الْكُفْرُوت ﴿١﴾ لَّا ﴾ [٢:١٠٩-١] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ أَعْبُدْ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ [٢:١٠٩] ، يكفر . ﴿ مَا أَعْبُدُ ﴿٢﴾ وَلَا ﴾ [٤:١٠٩-٣] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴾ [٤:١٠٩] ، يكفر .

وفي سورة الإخلاص : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ ﴾ [٤:١١٢] . لو وقف ، ثم قال : ﴿ لَهُ كُفُوءًا أَحَدٌ ﴾ [٤:١١٢] ، يكفر .

تمت ، والله الموفق للصواب . والحمد لله رب العالمين . وصلى الله على سيدنا محمد وآله .

\* \* \*

(١) (فقال) ساقط في (أ) .

(٢) جاء في زلة القارئ (للسفهي) و٨ (س ١١) - ٨ (س ١١) : "أو وقف على قوله : ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى ﴿٣٣﴾ ﴾ [النازعات ٢٣:٧٩-٢٤] ثم ابتداء ﴿ أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى ﴾ ، وكذا في ﴿ الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة ٩:٣٠] و [٨] و ﴿ عَزِيزٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة ٩:٣٠] لا تفسد" [يعني صلاته] ، الفتاوى التارخانية ١ / ٤٨٩ "أو ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى ﴿٣٣﴾ ﴾ فقال ﴿ ووقف عليه . إن وقف لانقطاع النفس في هذه المواضع ، لا تفسد صلاته" .

## [بيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم وأن القارئ لا يكفر بها مقاطع مختارة من كتاب التيسير]

[أ٣] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿سُبْحٰنَهُۥٓ أَنْ يَكُوۡنَ﴾ [النساء ٤: ١٧١] ووقف فيها وابتدأ ﴿لَهُۥٓ وَكَوۡلٌ﴾ [١٧١: ٤] ، يكفر القارئ ويأثم السامع ، إذا علم ، وقيل : أو لم يعلم ، وتفسد صلاته . أعاذنا الله وإياكم .

[ب٤] فيها ألفاظ كفر في سبعة مواضع :  
أولها : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصٰرَىٰ﴾ [المائدة ٥: ١٨] ووقف ﴿نَحْنُ أَبْنٰؤُا۟ لِلّٰهِ وَأَجْبَتُوۡهُۥ﴾ [١٨: ٥] ، [١٨: ٥] يكفر القارئ .

والثاني<sup>(١)</sup> : ﴿فَبَعَثَ﴾ [٣١: ٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿اللّٰهُ غَرٰبًا يَّبْحَثُ فِي۟ الْاَرْضِ﴾ [٣١: ٥] ، يكفر القارئ .<sup>(٢)</sup>

والثالث<sup>(٣)</sup> : ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ﴾ [٦٤: ٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿يَدُ اللّٰهِ مَعْلُوۡلَةٌ﴾ [٦٤: ٥] .<sup>(٤)</sup>  
والرابع : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِيۡنَ قَالُوۡا﴾ [٧٢ / ١٧: ٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿إِنۢنَّ اللّٰهَ هُوَ الْمَسِيۡحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [٧٢ / ١٧: ٥] ، يكفر القارئ .

والخامس<sup>(٥)</sup> : ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِيۡنَ قَالُوۡا﴾ [٧٣: ٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿إِنۢنَّ اللّٰهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [٧٣: ٥] ، يكفر القارئ .<sup>(٦)</sup>

(١) في الأصل : والثانية .

(٢) يُقَابِلُ المَكْتَفَى ١٤٩-١٥٠ . ذُكِرَ هَذَا الوَقْفُ فِي جُمْلَةٍ مَسْأَلِ جَرَتْ بَيْنَ المُهَنْدِيّ (٤٦٥) وَرَجُلٍ هَرَوِيّ ، اسْمُهُ عَلِيّ بنِ الحُسَيْنِ الجَوْزَجَانِيّ . يُرَاجِعُ كِتَابَ الكَامِلِ ١ / ٤٧٣-٤٧٥ (كِتَابُ الوَقْفِ) .

(٣) في الأصل : والثالثة .

(٤) يُقَابِلُ الزِّيَادَةَ وَالإِحْسَانَ ١ / ٤٧٣ .

(٥) في الأصل : والخامسة .

(٦) يُقَابِلُ المَكْتَفَى ١٤٩ .

والسادس<sup>(١)</sup>: ﴿ وَمَا لَنَا ﴾ [٨٤:٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿ لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا ﴾ [٨٤:٥] ،  
يكفر القارئ .

والسابع<sup>(٢)</sup>: ﴿ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ﴾ [١١٦:٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿ ائْتِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْهِنِ  
مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ [١١٦:٥] .

يكفر القارئ في كله والسامع يأثم ؛ فإن استحلوا ، يكفرون جميعاً . وعندني لا يكفر  
القارئ والسامع ، وهو المختار لعموم البلاوي ؛ فافهم واعلم واحفظ هذا ! وبالله<sup>(٣)</sup>  
أتوكل .

**[٩ب]** فيها لفظاً كفر :

أحدهما<sup>(٤)</sup>: ﴿ بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ اَنَّى ﴾ [الأنعام ١٠١:٦] ووقف فيها وابتدأ ﴿ يَكُوْنُ  
لَهُ وَلَدٌ ﴾ [١٠١:٦] .

والثاني<sup>(٥)</sup>: ﴿ قُلْ تَعٰلَوْا اَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيْكُمْ عَلَيْكُمْ اَلَا ﴾ [١٥١:٦] ووقف فيها وابتدأ  
وابتدأ ﴿ تَشْرِكُوْا بِهِمْ شَيْئًا ﴾ [١٥١:٦] .

يكفر القارئ فيها . وعندني لا يكفر . وينبغي للقارئ أن يحتاط ؛ فافهم واعلم ولا  
تكن من الجاهلين ! وبالله التوفيق وأتوكل عليه .

**[١١٣أ]** ليس في هذه السورة<sup>(٦)</sup> ألفاظ كفر . وبالله أتوكل ومنه الإعانة والإجابة .

(١) في الأصل : والسادسة .

(٢) في الأصل : والسابعة .

(٣) كذا في الأصل . تجدر الإشارة إلى أن المؤلف درج في كتابه على استعمال هذه الصيغة في معظم الحالات .

(٤) في الأصل : أحدها .

(٥) في الأصل : والثانية .

(٦) أي سورة الأعراف (٧) .



[١٤] ليس في هذه السورة<sup>(١)</sup> [١٤ب] ألفاظ كفر . وبالله أتوكل ومنه التوفيق ونعم .  
[١٦] ليس في هذه السورة<sup>(٢)</sup> من المحذوفات<sup>(٣)</sup> وألفاظ الكفر . وبالله أتوكل .  
[١٧] فيها لفظاً كفر :

أولهما<sup>(٤)</sup> : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا ﴾ [يونس:١٠:٦٢] ووقف فيها وابتدأ ﴿ حَوْفٌ ﴾ عَلَيْهِمْ ﴿ [١٠:٦٢] .

والثاني : ﴿ يَعْبادِ ﴾<sup>(٥)</sup> لَا ﴿ [الزخرف:٤٣:٦٨] ووقف فيها وابتدأ ﴿ حَوْفٌ عَلَيْكُمْ ﴾ [٤٣:٦٨] .

ومثلها ، حيث وقع ، يكفر القارئ . وعندني لا يكفر ، لأن مراد القارئ ليس كذلك . ولا يفهم معانيه غالباً ، وبعض القراء عالم ، يعلم معانيه ولا يقف فيهنّ ، وبعض القراء لا يعلم معانيه ولا يقف فيهنّ ، بل سمع من أستاذه . ليس كذلك ، ولكن أنساه الشيطان ، لأنه جاهل ، لا يعلم معانيه ، ولا يرضى الكفر . وأما إذا سمع من أستاذه الذي هو لا يعلم ألفاظ الكفر كمثلته ، وهو آثم أيضاً . ولا يكفر الأستاذ ولا المتعلم . وبالله أتوكل وأعتصم عمّا يصمّ [١٨٠] في القراءة . نعم المولى ونعم النصير ، ومنه التوفيق والرشاد .

(١) أي سورة الأنفال (٨) .

(٢) أي سورة التوبة (٩) .

(٣) هي ياءات الزوائد ؛ وهي الياءات المتطرفة الزائدة في التلاوة على رسم المصاحف العثمانية . وتكون في الأسماء ، نحو قوله : ﴿ الْجَوَارِ ﴾ [التكوير ١٦:٨١] ، وفي الأفعال ، نحو ﴿ بَسْرَ ﴾ [الفجر ٤:٨٩] ، ولا تكون في الحروف أبداً . يُنظَر معجم علوم القرآن ٣٤٠ .

(٤) في الأصل : أولها .

(٥) في الأصل : (يا عبادي) بياء مفتوحة .

[٢٠] فيها ثلاثة ألفاظ كفر :

أولها : ﴿ وَلَا ﴾<sup>(١)</sup> [هود ٣١:١١] ووقف فيها وابتدأ ﴿ أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ [٣١:١١] .

والثاني : ﴿ وَلَا ﴾ [٣١:١١] ووقف فيها وابتدأ ﴿ أَعْلَمُ الْغَيْبِ ﴾ [٣١:١١] .

والثالث : ﴿ وَلَا ﴾ [٣١:١١] ووقف فيها وابتدأ ﴿ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ [٣١:١١] .

يكفر في كلّه القارئ . أعادنا الله وإياكم من ألفاظ الكفر ونبهنا وإياكم عن جهل القراءة . وبالله التوفيق والإعانة إلى طلب علمه . وعليه أتوكل ، ونعم الوكيل .

[٢٢ب] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [يوسف ٨:١٢] ، وقف فيها وابتدأ<sup>(٢)</sup> ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ ﴾ [٩:١٢] ،<sup>(٣)</sup> يكفر القارئ ، وتفسد صلاته عند جميع العلماء .

وعندي لا يكفر ، لأن مراد القارئ ليس كذلك ، أي ليس أمر إخوة<sup>(٤)</sup> يوسف ، التي لا وقصته عجيبة<sup>(٥)</sup> للعقلاء وعبرة لأولي الألباب . وبالله التوفيق وعليه أتوكل .

[٢٣ب] فيها لفظاً كُفِرَ :

أحدهما<sup>(٦)</sup> : قوله ، تعالى : ﴿ لَا يَمْلِكُونَ لِنَفْسِهِمْ ﴾ [نفاً وَلَا صَرّاً قُلْ هَلْ] [الرعد ١٦:١٣] ووقف فيها وابتدأ ﴿ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ [١٦:١٣] .

(١) في الأصل : قل لا ؛ وهو سهو .

(٢) في الأصل : وابتدأ وابتدأ ؛ وهو مشطوب الأول .

(٣) ذكر هذا الوقف أيضاً في جملة مسائل جرت بين الهذلي (٤٦٥) ورجل هروي ، اسمه علي بن الحسين الجوزجاني . يُراجع كتاب الكامل ١/٤٧٤-٤٧٥ (كتاب الوقف) .

(٤) في الأصل : بأمر اخوات .

(٥) في الأصل : عجيب .

(٦) في الأصل : احدها .

(٧) ما بين الحاصرتين ساقط في الأصل سهواً .

والثاني: ﴿ أَمْ هَلْ ﴾ [١٦:١٣] ووقف فيها وابتدأ ﴿ سَتَوَى الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ﴾ [١٦:١٣].  
ومثله في القرآن كثير.

يكفر القارئ، إذا تعمد في معناها. وأما إذا لم يتعمد، فلا يكفر. وعند بعض، تعمد أو لم يتعمد، إذا وقف، يكفر. وعندني لا يكفر، لأن مراد القارئ ليس كذلك؛ فافهم واعلم معناه، أي القرآن، كي لا تقع في الورطة. وبالله أتوكل وأفوض أمري إليه وعليه التكلان.

[٢٤ب] فيها ثلاثة<sup>(١)</sup> ألفاظ من الكفر:

أولها: ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِئَّةٌ ﴾ [إبراهيم ٩:١٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿ اللَّهُ شَكُّ ﴾ [٩:١٤].

والثاني: ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُصْرِحٍ ﴾ [٢٢:١٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿ إِنْ كَفَرْتُ ﴾ [٢٢:١٤].

والثالث: ﴿ بِمُصْرِحٍ إِنْ ﴾ [٢٢:١٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿ كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ ﴾<sup>(٢)</sup> [٢٢:١٤].

يكفر القارئ في كلّه عند بعض العلماء. وعند البعض لا يكفر<sup>(٣)</sup>. وعندني لا يكفر أيضاً، لأنّ الوقف في ﴿ بِمُصْرِحٍ ﴾ وقف مطلق. لو كان فيها كفر، لما قالوا: وقف مطلق، بل قالوا كلهم: وقف مطلق. ووضع السجاوندي فيها علامة وقف مطلق؛ وهي الطاء فوقها مهملة، حتى قالوا: ليس في القرآن ألفاظ كفر. وعندني

(١) في الأصل: ثلاث.

(٢) في الأصل: (أشركتموني) بياء.

(٣) يُقَابَلُ الزيادة والإحسان ٤٧٤/١ "فلو وقف عند قوله: ﴿ كَفَرْتُ ﴾، قال بعض القراء: يكفر. وهذا ليس بكفر، لأنّ الشيطان يكفر بمن أشرك به. انتهى. وأطال في ذلك".

كذلك . وبعضهم قالوا : فيها ، أي في القرآن ، ألفاظُ كفر ، كما ذكرنا . وحثُّهم قالوا : لو قرأ القارئ في سورة البقرة (وَقَتَلَ دَاوُدَ جَالُوتَ) [٢٥١:٢] بنصب الدال ورفع التاء ، يكفر [٢٥٠] القارئ ،<sup>(١)</sup> وفي سورة التوبة (أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولِهِ) [٣:٩] بخفض اللام ، يكفر . وعندني لا يكفر ، إذا لم يكن عالماً ؛ وإن كان عالماً ، يعلم معانيها ، فقراً مثل ذلك متعمداً ، يكفر بالاتفاق . وكذا سائر ما وقع في القرآن ؛ فافهم واعلم معاني القرآن حتى لا تكون جاهلاً . وبالله أعتصم عما يصم وأتوكل عليه وهو حسبي . نعم المولى ونعم النصير . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

[٢٦] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ عَلَيْهِ الذِّكْرُ ﴾ [الحجر ١٥:٦] ووقف فيها وابتدأ ﴿ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾ [٦:١٥] ، يكفر .

وعندي لا يكفر . وأمثاله في القرآن كثيرة . وبالله أتوكل ومنه التوفيق والرشاد .

[٢٧] فيها لفظاً كُفِّرَ :

أولهما<sup>(٢)</sup> : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا ﴾ [النحل ٥١:١٦] ووقف فيها وابتدأ ﴿ نَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ [٥١:١٦] .

والثاني : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا ﴾ [٣٧:١٦] وابتدأ ﴿ يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ﴾ [٣٧:١٦] .

يكفر القارئ . وعندني لا يكفر ؛ وهو الصواب ، لأن القارئ لا يريد مثل هذا المعنى ، بل يقول بلسانه وقلبه : لا يهدي من يُضِلُّ . وكذا يريد أن يقول بلسانه وقلبه ويعتقد عليه . وفي اعتقاده ثابت دائم ويقول : لا تتخذوا إلهين ، وإِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ، سبحانه

(١) ثمة وجه آخر منصوص عليه ، هو عدم جواز الوقف على الفاعل دون المفعول ، كما جاء في كتاب الكامل ٤٩٥ / ١ : " ولا على الفاعل دون المفعول . لا يجوز الوقف على ﴿ وَقَتَلَ دَاوُدُ ﴾ حتى يقول : ﴿ جَالُوتَ ﴾ " .

(٢) في الأصل : أولها .

وتعالى عما يشركون ؛ فافهم واعلم واعتقد أن الله واحد ، لا ثاني له ، وحده لا شريك له . وبالله التوفيق والهداية على سبيله بالصواب . والله عاقبة الأمور .

[١٢٩أ] فيها لفظاً كُفِّرَ :

أولهما<sup>(١)</sup> : ﴿ فَأَصْفَكَ رَبُّكُمْ بِالْبَيْنِ ﴾ [الإسراء ١٧: ٤٠] ووقف فيها وابتدأ ﴿ وَأَتَّخَذَ مِنْ أَلْمَلِكَةِ إِنْتًا ﴾ [٤٠: ١٧] .

والثاني : ﴿ وَلَوْ يَكُن ﴾ [١١١: ١٧] ووقف فيها وابتدأ ﴿ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمَلِكِ ﴾ [١١١: ١٧] . يكفر القارئ . وعندني لا يكفر ، لأن القارئ لا يُردُّ هذا المعنى فيما يقف ، بل اعتقاده ليس كذلك . وفي اعتقاده وحدانية ، لا يشرك به ولا يعتقد أن الملائكة إناث ، بل يعتقد أن كل الملائكة عباد<sup>(٢)</sup> ، يعبدون الله ، تعالى ، ولا يفترقون ساعة عن عبادتهم بلا أكل ولا شرب ، ولا يتولد بعضهم من بعض ، بل خلُقوا قبل السموات والأرض والعرش والكرسي والجنة والنار . ويسبِّحون ويحمدون ويقدِّسون الله في كل حال وأوان إلى يوم القيامة ، ونحن على ذلك من الشاهدين .

[٣٢ب] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ وَيُنذِرَ<sup>(٣)</sup> الَّذِينَ قَالُوا ﴾ [الكهف ١٨: ٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ [٤: ١٨] ، يكفر القارئ .

وعندي لا يكفر ، لأن مراد القارئ ليس كذلك في أخذ معناه ، ولكن يعتقد [أنه]<sup>(٤)</sup> ليس له ولد . وبالله التوفيق والرشاد . وما توفيقى إلا بالله ، وعليه أتوكل .

(١) في الأصل : أولها .

(٢) لا يشرك به ... الملائكة عباد : في الأصل (لا يشركه ولا يعتقد الملائكة بالإناث ، بل يعتقد كل الملائكة عباداً) .

(٣) في الأصل : (ولينذر) بلام ؛ وهو سهو .

(٤) ما بين الحاصرتين ليس في الأصل .

[أ٣٤] ليس في هذه السورة<sup>(١)</sup> من المحذوفات ولا من ألفاظ الكفر شيء. وبالله أتوكل.

[ب٣٦] ليس في هذه السورة<sup>(٢)</sup> ألفاظ الكفر. والله أعلم بما نقول<sup>(٣)</sup>، وهو حسبي.

نعم المولى ونعم النصير. وعليه التكلان.

[ب٣٧] فيها لفظ كفر؛ وهو قوله، تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا﴾ [الأنبياء: ٢١: ٢٥] ووقف

فيها وابتدأ ﴿فَاعْبُدْنِي﴾<sup>(٤)</sup> [٢٥: ٢١]، يكفر القارئ.

وعندي لا يكفر، لأنَّ القارئ لا يريد مثل ذلك، بل يريد أن يعبد الله، تعالى، عبادةً

خالصةً؛ فإن لم تكن العبادة خالصةً، فهي مردودة ولا تقبل. ونسأل الله، تعالى، أن

يجعلنا من المخلصين والمقبولين. نعم المولى ونعم النصير. وعليه أتوكل.

[أ٣٩] ليس في هذه السورة<sup>(٥)</sup> ألفاظ كفر. وبالله أعتصم وأتوكل عليه وأفوض أمري

إلى الله ونعم.

[أ٤٠] ليس في هذه السورة<sup>(٦)</sup> شيء من ألفاظ الكفر. وبالله الاستعانة<sup>(٨)</sup> عمّا

[ب٤٠] أخاف وأحذر. وأتوكل عليه في جميع أموري، وعليه التكلان ومنه الهداية.

[أ٤٢] فيها لفظ كفر، نحو قوله، تعالى: ﴿مِنْ شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا﴾ [النور: ٢٤: ٣٥]

(١) يعني سورة مريم (١٩)، عليها السلام.

(٢) يعني سورة طه (٢٠).

(٣) هنا ورد في الأصل (وَكَيْلٌ) زائداً. لعل المؤلف قصد أن يقول: والله على ما نقول وكيل.

(٤) ورد في الأصل: (فاعبدي). واضح أنه التباس عليه موضع طه: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي﴾ [١٤: ٢٠] للتشابه بينها.

(٥) يعني سورة الحج (٢٢).

(٦) يعني سورة المؤمنون (٢٣).

(٧) هنا جاء في الأصل: المحذوفات ولا من؛ وهو مشطوب.

(٨) في الأصل: الاستعانة.

ووقف فيها وابتدأ ﴿شَرَفِيَّةٌ وَلَا غَرِيْبِيَّةٌ﴾ [٣٥:٢٤] ، يكفر القارئ .<sup>(١)</sup>  
وعندي لا يكفر ، لأنَّ القارئ لا يريد مثل ذلك ؛ فافهم واعلم بما نقول ! وبالله أتوكَّل  
عليه ؛ وهو حسبي ونعم الوكيل .

[٤٣أ] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿اسْجُدْ وَارْحَمْنِ الْقَائِلُ﴾ [الفرقان ٦٠:٢٥]  
ووقف فيها وابتدأ ﴿وَمَا الرَّحْمَنُ أَنْسَجِدُ﴾ [٦٠:٢٥] ، [٤٣ب] يكفر القارئ .

وعندي لا يكفر ، لأنَّ القارئ لا يريدھا ، أي لا يريد نفي العبادة ، بل يريد إثبات<sup>(٢)</sup>  
العبادة . وبالله أتوكَّل وأعتصم عمَّا يصمّ .

[٤٤ب] ليس في هذه السورة<sup>(٤)</sup> من المحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . أعاذنا الله  
وإياكم من الكفر . وبالله أتوكَّل ؛ وهو حسبي .

[٤٦ب] ليس في هذه السورة<sup>(٥)</sup> ألفاظ كفر . أعاذنا الله وإياكم من ألفاظ الكفر وأنجانا  
وأنجانا وإياكم من عذاب القبر . وهو حسبنا ونعم الوكيل ، وعليه أعتد .

[٤٨أ] فيها لفظاً كُفِرَ :

أولهما<sup>(٦)</sup> : ﴿إِنِّي﴾ [القصص ٣٠:٢٨] ووقف فيها وابتدأ ﴿أَنَا اللَّهُ﴾ .

والثاني : ﴿يَهْمَنُّ عَلَى الطَّيْنِ﴾ [٣٨:٢٨] ووقف فيها وابتدأ ﴿فَأَجْعَلْ لِي صَرْحًا﴾ .

يكفر القارئ . وعندني<sup>(٧)</sup> يكفر في الأوَّل ، لا في الثاني<sup>(٨)</sup> ؛ فافهم واعلم بذلك واحتطّ

(١) يُقَارَنُ فنون الأفتان ١٨٧ (٣٤) .

(٢) في الأصل : لرحمن ؛ وهو سهو .

(٣) في الأصل : باثبات .

(٤) يعني سورة الشعراء (٢٦) .

(٥) يعني سورة النمل (٢٧) .

(٦) في الأصل : أولها .

(٧) هنا جاء في الأصل : لا ؛ وهو مشطوب .

(٨) في الأصل : الثانية .

واحتط في مثل ذلك حتى لا تكون<sup>(١)</sup> من الذين قالوا : أنا الله ؛ وهم فرعون ونمرود وأهل عاد ؛ وهم ادَّعَوْا الألوهية . وأهلهم الله ، تعالى ، بالغرق والخسف والحرق . لعنهم الله في الدنيا والآخرة .

[أ٤٩] ليس في هذه<sup>(٢)</sup> من ألفاظ الكفر . أعاذنا الله وإياكم من ألفاظ الكفر ووقانا من عذاب القبر .

[ب٤٩] ليس في هذه السورة<sup>(٣)</sup> من الياءات<sup>(٤)</sup> شيء ولا من ألفاظ الكفر المملووظات بين الجهلاء ؛ فاعلم واحفظ ! وبالله<sup>(٥)</sup> أتوكل وأعتصم .

[أ٥٠] ليس في هذه السورة<sup>(٦)</sup> من الياءات والمحذوفات ولا من ألفاظ الكفر شيء . وبالله أتوكل ، وهو حسبي ونعم الوكيل ، وبه أعتصم .

[ب٥٠] ليس في هذه السورة<sup>(٧)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء إلا ما تقدّم من ذكر الإمالة والإدغام . وبالله أتوكل .

[ب٥١] فيها لفظاً كُفِرَ :

﴿ وَالذِّكْرِينَ ﴾ [الأحزاب ٣٣:٣٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿ اللهُ كَثِيراً وَالذِّكْرِاتِ ﴾ [٣٥:٣٣] .

(١) في الأصل : تكن .

(٢) يعني سورة العنكبوت (٢٩) .

(٣) يعني سورة الروم (٣٠) .

(٤) هي ياءات الإضافة ؛ وهي الياءات الزائدة الدالة على المتكلم . وتكون في الأفعال منصوبة المحل ، نحو قوله : ﴿ لِيَبْلُوَنِي ﴾ [النمل ٢٧:٤٠] ، وفي الأسماء مجرورة المحل ، نحو قوله : ﴿ سَبِيلِي ﴾ [آل عمران ٣:١٩٥] وفي الحروف منصوبة المحل ومجرورة ، نحو قوله : ﴿ إِنِّي ﴾ [البقرة ٢:٣٠] و ﴿ لِي ﴾ [البقرة ٢:١٥٢] ؛ وهي ثابتة في مرسوم المصاحف . يُنظَر معجم علوم القرآن ٣٣٦ .

(٥) في الأصل : وبالله .

(٦) يعني سورة لقمان (٣١) .

(٧) في الأصل : (نعمة) سهواً .



والآخر: ﴿أَذْكُرُوا﴾<sup>(١)</sup> [٤١:٣٣] ووقف فيها وابتدأ ﴿اللَّهُ ذَكَرًا كَثِيرًا﴾ [٤١:٣٣].  
 يكفر القارئ فيها . [١٥٢] وعندني لا يكفر ، لأنَّ القارئ لا يريد أن يُقال : إنَّ الله كثيرًا ، بل يريد أن الله واحد بلا شبيه ولا نظير ، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى ١١:٤٢] ، ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص ٤:١١٢] ، وهو الصمد الذي لا يأكل ولا يشرب ولا جوهر ولا عرض . ﴿لَمْ يَكِدْ﴾ [١١٢: ٣] ، لأنَّه ليس له والد ولا والدة ؛ وهو واحد في الأزل ، لا ابتداء في أزلته ولا انتهاء في غايته ؛ وهو حسبي ونعم الوكيل وعليه أتوكل .

[٥٣ب] ليس في هذه السورة<sup>(٢)</sup> لفظ كفر . أعاذنا الله وإياكم من ألفاظ الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر . نعم المولى ونعم النصير . غفرانك ربنا وإليك المصير .  
 [٥٣ب] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من ألفاظ الكفر . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر ؛ وهو العليم الرحيم البرّ ؛ وهو الحافظ المانع الدافع الضارّ وهو حسبي .  
 [٥٥ب] ليس فيها<sup>(٤)</sup> ألفاظ كفر . أعاذنا الله وإياكم من الكفر . وبالله التوفيق والرشاد والرشاد وإليه المرجع والمآب .

[٥٦ب] فيها لفظا كفر :

أولهما<sup>(٥)</sup> : ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ وَمَنْ كَفَرَ مِنْ آلِهِمْ لِيَقُولُوا﴾ [الصافات ١٥١:٣٧] ووقف فيها وابتدأ ﴿وَلَدَ وَلَدَ اللَّهُ﴾ [١٥٢:٣٧] .

والثاني : ﴿وَلِيَّتُهُمْ لِيَكْذِبُونَ﴾ [١٥٢:٣٧] ووقف فيها وابتدأ ﴿أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ﴾

(١) يعني سورة السجدة (٣٢) .

(٢) يعني سورة سبأ (٣٤) .

(٣) يعني سورة فاطر (٣٥) .

(٤) يعني سورة يس (٣٦) .

(٥) في الأصل : أولها .

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

[١٥٣:٣٧]<sup>(١)</sup>، لأنهم كفروا بترك التشديد في قوله : ﴿وَلَدَّ اللَّهُ﴾ [١٥٢:٣٧] ؛ فإن التشديد في التوراة والإنجيل . وقرؤوا بغير تشديد وكفروا به . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من النار والقبر .

[٥٧ب] فيها لفظ كفر : ﴿وَقَالَ الْكٰفِرُونَ﴾ [ص ٤:٣٨] ووقف فيها وابتدأ ﴿هٰذَا سِحْرٌ كٰذٰبٌ﴾ [٤:٣٨] ، يكفر .

وعندي لا يكفر ، لأن القارئ لا يريد السحر والكذب للأنبياء ، عليهم السلام ، ولا يليق ، لأن التصديق هو نفس الإيذان ؛ ومن لم يصدق الرسل ، فقد كفر ، لأن الإيذان هو إقرار باللسان وتصديق بالجنان<sup>(٢)</sup> ؛ وهو حسبي .

[٥٨ب] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿يَدْعُوْا اِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ وَجَعَلْ﴾ [الزمر ٨:٣٩] ووقف فيها وابتدأ ﴿لِلّٰهِ اِنْدَادًا﴾ [٨:٣٩] ، يكفر .

وعندي لا يكفر ، لأن القارئ لا يريد مثل ذلك . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر ؛ وهو حسبي ونعم الوكيل .

[٥٨ب] فيها ثلاثة ألفاظ من الكفر :

أولها : ﴿فِرْعَوْنَ وَهٰمَانَ وَقُرُوْنَ﴾ [غافر ٢٤:٤٠] ووقف فيها وابتدأ ﴿فَقَالُوْا سِحْرٌ كٰذٰبٌ﴾ [٢٤:٤٠] أو وقف في ﴿فَقَالُوْا﴾ [٢٤:٤٠] وابتدأ ﴿سِحْرٌ﴾ [٢٤:٤٠] .  
والثاني : ﴿تَدْعُوْنِيْ﴾<sup>(٣)</sup> [٤٢:٤٠] ووقف فيها وابتدأ ﴿لَا كُفْرَ بِاللّٰهِ﴾ .

(١) هذا موافق لقول أبي حاتم السجستاني ، كما في القطع والائتناف ٢/ ٥٩٢-٥٩٣ . يُقَارَن المكتفى ٤٧٩ ، المقصد ٦٥٢ ، منار الهدى ٦٥٢ .

(٢) يُسْتَدْرَك عليه أنه أيضًا عمَل بالأركان .

(٣) في الأصل : (وتدعونني) بواو ؛ وهو من السهو والالتباس مع قوله في الآية السابقة : ﴿وَتَدْعُوْنِيْ - اِلَى النَّارِ﴾ [٤١:٤٠] .

والثالث: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ﴾ [٢٦:٤٠] وابتداءً ﴿ ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ ﴾ . يكفر القارئ في كله . وعندني لا يكفر ، لأنَّ مراد القارئ ليس كذلك . والحمد لله الذي نجَّانا [٦٠] من القوم الظالمين وجعلنا من القوم الصالحين . نعم المولى ونعم النصير .

[٦٠ب] فيها لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ ﴾ [فصلت ٤١:٢٢] ووقف فيها وابتداءً ﴿ أَنْ اللَّهُ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [٢٢:٤١] ، يكفر القارئ . وعندني لا يكفر ، لأنَّ مراد القارئ ليس كذلك ؛ وهو يعلم أنَّ الله يعلم كثيرًا مما تعملون<sup>(١)</sup> ، فيقول القارئ : ﴿ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [البقرة ٣٢:٢] ؛ وهو حسبي ، فنعم المولى .

[٦١أ] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من ألفاظ الكفر شيء . وبالله التوفيق لما<sup>(٣)</sup> يحبَّ ويرضى . [٦٢ب] ليس فيها<sup>(٤)</sup> من ألفاظ الكفر شيء . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر ؛ وهو حسبي ، فنعم المولى ونعم النصير .

[٦٣أ] ليس في هذه السورة<sup>(٥)</sup> لفظ كفر . نبَّهنا الله وإياكم عن نومة الغافلين ووقانا وإياكم من سبيل الظالمين . إنَّه هادٍ<sup>(٦)</sup> ورشيد .

[٦٣ب] ليس فيها<sup>(٧)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله أعتصم .

[٦٤ب] ليس فيها<sup>(٨)</sup> من المحذوفات والكفر شيء . وبالله التوفيق .

(١) عبارة المؤلف غير موفقة ، فيستدرِكُ عليه أنَّ الله يعلم كلَّ شيء ، فهو بكلِّ شيءٍ عليم .

(٢) يعني سورة الشورى (٤٢) .

(٣) في الأصل : لم .

(٤) يعني سورة الزخرف (٤٣) .

(٥) يعني سورة الدخان (٤٤) .

(٦) في الأصل : هادي .

(٧) يعني سورة الجاثية (٤٥) .

(٨) يعني سورة الأحقاف (٤٦) .

[٦٤ب] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات ولفظ الكفر شيء . وعلى الله أتوكل ؛ وهو حسبي .

[٦٥أ] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات [٦٥ب] والمحذوفات وألفاظ الكفر شيء . وبالله أتوكل ؛ وهو حسبي ونعم الوكيل .

[٦٥ب] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من الياءات والمحذوفات وألفاظ الكفر شيء . وبالله أتوكل وأفوض أمري إلى الله . إن الله بصير بالعباد .

[٦٦أ] ليس فيها<sup>(٤)</sup> من الياءات والكفر شيء ؛ فنعم المولى ونعم النصير . حسبنا الله ونعم الوكيل ؛ وهو حسبي .

[٦٦ب] ليس فيها<sup>(٥)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وعلى الله توكلت . ربنا افتح علينا أبواب العلم والخيرات !

[٦٦ب] ليس فيها<sup>(٦)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن الكفر شيء .

[٦٧ب] ليس في هذه السورة<sup>(٧)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وبالله نتوكل ونفوض الأمور إليه .

[٦٧ب] ليس فيها<sup>(٨)</sup> من الياءات ومن ألفاظ الكفر شيء . أعاذنا [٦٨أ] الله وإياكم من ألفاظ الكفر والضلالة وهدانا وإياكم إلى الصلاح .

(١) يعني سورة محمد ﷺ (٤٧) .

(٢) يعني سورة الفتح (٤٨) .

(٣) يعني سورة الحجرات (٤٩) .

(٤) يعني سورة ق (٥٠) .

(٥) يعني سورة الذاريات (٥١) .

(٦) يعني سورة الطور (٥٢) .

(٧) يعني سورة النجم (٥٣) .

(٨) يعني سورة القمر (٥٤) .

[٦٨ب] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء إلا ما تقدم من الإدغام والإظهار والسكت لحمزة ومن الإمالة للكسائي<sup>(٢)</sup>، نحو ﴿الْجَوَارِ﴾<sup>(٣)</sup> [الرحمن الجوار] ﴿الرحمن الجوار﴾<sup>(٣)</sup> [الرحمن ٢٤:٥٥]. وبالله التوفيق والهداية والرشاد. وعليه أتوكل.

[٦٩أ] فيها<sup>(٤)</sup> لفظ كفر: ﴿وَوَيْلٌ مِّن يَّحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَا﴾ [الواقعة ٤٣:٥٦-٤٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ﴾ [٤٤:٥٦]، يكفر القارئ.

وعندي لا يكفر، لأن مراد القارئ ليس كذلك.

[٦٩ب] ليس فيها<sup>(٥)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء. وبالله التوفيق.

[٧٠أ] ليس فيها<sup>(٦)</sup> من المحذوفات ومن الكفر شيء. وبالله أعتصم.

[٧٠ب] فيها<sup>(٧)</sup> لفظ كفر: ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ﴾ [الحشر ١٦:٥٩] ووقف فيها وابتدأ ﴿أَكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ﴾ [١٦:٥٩]، يكفر القارئ.

وعندي لا يكفر، لأن مراد القارئ ليس كذلك؛ وهو حسبي.

[٧١أ] ليس فيها<sup>(٨)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء. وبالله أتوكل؛

وهو حسبي نعم المولى.

[٧١ب] ليس فيها<sup>(٩)</sup> من الكفر شيء.

(١) يعني سورة الرحمن (٥٥).

(٢) في الأصل: لكسائي.

(٣) في الأصل: (الجواري) بياء.

(٤) يعني سورة الواقعة (٥٦).

(٥) يعني سورة الحديد (٥٧).

(٦) يعني سورة المجادلة (٥٨).

(٧) يعني سورة الحشر (٥٩).

(٨) يعني سورة الممتحنة (٦٠).

(٩) يعني سورة الصف (٦١).

[٧١ب] فيها<sup>(١)</sup> لفظ كفر : ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا﴾ [الجمعة ١٠:٦٢] ووقف فيها وابتدأ ﴿اللَّهُ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [١٠:٦٢] ، يكفر القارئ .

وعندي لا يكفر ، لأن مراد القارئ ليس كذلك ، بل هو الله واحد ، ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُصِفُونَ﴾ [الأنعام ١٠٠:٦] ؛ فنعم المولى ونعم النصير ، غفرانك ربنا .

[٧١ب] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وبالله التوفيق .

[٧٢أ] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وعلى الله توكلنا توكلنا ونستعين .

[٧٢أ] ليس فيها<sup>(٤)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن الكفر شيء . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر .

[٧٢ب] ليس فيها<sup>(٥)</sup> من ألفاظ الكفر شيء . وبالله توكلنا . ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا قَوْمِنَا بِالْحَقِّ﴾ [الأعراف ٨٩:٧] ؛ ﴿وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ﴾ [سبأ ٢٦:٣٤] .<sup>(٦)</sup>

[٧٣أ] فيها<sup>(٧)</sup> لفظ كفر : ﴿وَيَقُولُونَ﴾ [القلم ٥٩:٦٨] ووقف فيها وابتدأ ﴿إِنَّهُ﴾<sup>(٨)</sup> لَمَجْنُونٌ﴾ [٥٩:٦٨] ، يكفر .

(١) يعني سورة الجمعة (٦٢) .

(٢) يعني سورة المنافقون (٦٣) .

(٣) يعني سورة الطلاق (٦٥) .

(٤) يعني سورة التحريم (٦٦) .

(٥) يعني سورة الملك (٦٧) .

(٦) قد يكون المؤلف اختار موضع سبأ للالتفات ، لكن من المحتمل أن الأمر التبس عليه لتشابه الآيتين ؛ فموضع الأعراف : ﴿رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ﴾ ، بينما موضع سبأ : ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتْاحُ الْعَلِيمُ﴾ .

(٧) يعني سورة القلم (٦٨) .

(٨) في الأصل : (إِنَّكَ) مصحفاً سهواً .

وعندي لا يكفر ، لأنّ مراد القارئ ليس كذلك . وبالله أتوكّل .

[٧٣أ] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . اللهم اجعلنا  
ممن لا خوف عليهم ولا هم يحزنون !

[٧٣ب] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء<sup>(٣)</sup> . وبالله  
التوفيق والهداية والرشاد ؛ وهو حسبي .

[٧٤أ] ليس فيها<sup>(٤)</sup> من المحذوفات ومن ألفاظ الكفر . اللهم أعذنا من الفقر<sup>(٥)</sup>  
وعذاب القبر !

[٧٤ب] ليس فيها<sup>(٦)</sup> من المحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وبالله التوفيق .

[٧٤ب] ليس فيها<sup>(٧)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء إلا ما تقدّم من  
من الأصول .

[٧٤ب] ليس فيها<sup>(٨)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء .

[٧٥أ] ليس فيها<sup>(٩)</sup> من الياءات والمحذوفات شيء ولا من ألفاظ الكفر . وبالله  
نتوكّل .

(١) يعني سورة الحاقة (٦٩) .

(٢) يعني سورة المعارج (٧٠) .

(٣) في الأصل : شيئاً مصحّفاً .

(٤) يعني سورة نوح (٧١) .

(٥) في الأصل : الفقير مصحّفاً .

(٦) يعني سورة الجنّ (٧٢) .

(٧) يعني سورة المزمل (٧٣) .

(٨) يعني سورة المدثر (٧٤) .

(٩) يعني سورة القيامة (٧٥) .

[٧٥ب] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر .

[٧٦أ] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . أعاذنا الله وإياكم من الكفر .

[٧٦ب] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وهو نعم المولى ونعم النصير . حسبنا الله ونعم الوكيل . وبالله التوفيق .

[٧٦ب] فيها<sup>(٤)</sup> لفظ كفر ، نحو قوله : ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى ﴿٣٣﴾ فَقَالَ ﴾ [النازعات ٧٩:٢٣-٢٤] ووقف فيها وابتدأ ﴿ أَنَارِكُمْ الْأَعْلَى ﴾ [٢٤:٧٩] ، يكفر .

وعندي لا يكفر<sup>(٥)</sup> ، لأنّ مراد القارئ ليس كذلك ، ويقول : أنا عبد ضعيف ، لا طاقة لي أن أقول مثل هذا ، بل الله الواحد القهار ، ربّي الأعلى ، وأنا عبده وهو مولاي . وهذا الكفر يظهر في النيّة<sup>(٦)</sup> ، لا في التلفّظ . واعتقاد القارئ على<sup>(٧)</sup> أنّ فرعون كفر لأجل هذا . أعاذنا الله وإياكم من الكفر وبالله اعتصم .

[٧٧أ] ليس فيها<sup>(٨)</sup> من الياءات والمحذوفات ومن ألفاظ الكفر شيء . وبالله التوفيق والرشاد .

(١) يعني سورة الإنسان (٧٦) .

(٢) يعني سورة المرسلات (٧٧) .

(٣) يعني سورة النبا (٧٨) .

(٤) يعني سورة النازعات (٧٩) .

(٥) في الأصل : يكر .

(٦) في الأصل : النيّة .

(٧) ورد هنا في الأصل : انه ؛ وهو زائد سهواً .

(٨) يعني سورة عبس (٨٠) .



[٧٧ب] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . أعاذنا الله وإياكم من الكفر ووقانا وإياكم من عذاب القبر ؛ وهو حسبي .

[٧٧ب] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله التوفيق والرشاد وإليه المرجع والمآب ؛ وهو حسبي .

[٧٨أ] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله التوفيق والهداية .

[٧٨أ] ليس فيها<sup>(٤)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله أعتصم .

[٧٨أ] ليس فيها<sup>(٥)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وهو نعم المولى ونعم النصير .

[٧٨أ] ليس فيها<sup>(٦)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وهو نعم الوكيل ، وهو حسبي .

[٧٨ب] ليس فيها<sup>(٧)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء .

[٧٨ب] فيها<sup>(٨)</sup> لفظ كفر : ﴿ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى ﴾ [الغاشية ٨٨: ٢٣] ووقف فيها وابتدأ ﴿ وَكَفَرَ ﴾ [٣٣] فَعَذَّبَهُ اللَّهُ ﴿ [٨٨: ٢٣-٢٤] ، [٧٩أ] يكفر .

وعندي لا يكفر . وفي جواز الصلاة اختلاف بين المشايخ .

[٧٩أ] ليس فيها<sup>(٩)</sup> من ألفاظ الكفر شيء . وبالله التوفيق ؛ وبه أعتصم وعليه أتوكل .

(١) يعني سورة التكوير (٨١) .

(٢) يعني سورة الانفطار (٨٢) .

(٣) يعني سورة المطففين (٨٣) .

(٤) يعني سورة الانشقاق (٨٤) .

(٥) يعني سورة البروج (٨٥) .

(٦) يعني سورة الطارق (٨٦) .

(٧) يعني سورة الأعلى (٨٧) .

(٨) يعني سورة الغاشية (٨٨) .

(٩) يعني سورة الفجر (٨٩) .

[٧٩ب] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله أعتصم عما يصم .

[٧٩ب] ليس فيها<sup>(٢)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء . وبالله أتوكل وبه أعتصم ؛ وهو حسبي ونعم الوكيل .

[١٨٠أ] ليس في سورة الضحى [٩٣] والليل [٩٢] وألم نشرح لك [٩٤] لفظ كفر . وفي سورة التين [٩٥] يجيء لفظ كفر ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ أَسْفَلَ سَفَلَيْنِ ﴾ [٥:٩٥] ووقف فيها وابتدأ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [٦:٩٥] ، يكفر القارئ . وعندني لا يكفر .

وقال بعض العلماء: يجيء لفظ كفر في والضحى ، نحو قوله ، تعالى : ﴿ إِذَاسَجَّيْ ۖ مَا ﴾ [٣:٩٣-٢] ووقف فيها وابتدأ ﴿ وَذَعَكَ رَبُّكَ ﴾ [٣:٩٣] ، يكفر القارئ . وعندني لا يكفر فيها ، لأن مراد القارئ ليس كذلك . والله أعلم .

[١٨٠أ] ليس فيها<sup>(٣)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر ، ومن هذه السورة إلى سورة والعصر [١٠٣] . والله أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب .

[٨٠ب] فيها<sup>(٤)</sup> لفظ كفر : ﴿ لَفِي خُسْرٍ ﴾ [العصر-١٠٣:٢] ووقف فيها وابتدأ ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [٣:١٠٣] ، [١٨١أ] يكفر القارئ . وعندني لا يكفر . وبالله أتوكل ؛ وهو حسبي ونعم .

(١) يعني سورة البلد (٩٠) .

(٢) يعني سورة الشمس (٩١) .

(٣) يعني سورة العلق (٩٦) .

(٤) يعني سورة العصر (١٠٣) .

[٨١أ] ليس فيها<sup>(١)</sup> من الياءات والمحذوفات والكفر شيء .

[٨١ب] فيها<sup>(٢)</sup> لفظ كفر : ﴿ وَكَمْ يَكُنْ ﴾ [الإخلاص ١١٢:٤] ووقف وابتدأ ﴿ لَهُ ﴾ كُفُّوا أَحَدٌ ﴿ [١١٢:٤] ، يكفر القارئ .

وعندي لا يكفر ، لأنَّ مراد القارئ ليس كذلك ، بل اعتقاده ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿ [الشورى ٤٢:١١] ؛ فإن اعتمد ، يكفر بالاتفاق .

---

(١) يعني سورة الهمزة (١٠٩) .

(٢) يعني سورة الإخلاص (١١٢) .

فهرس الآي

مواضع الوقوف المفروضة في الرسالة الأولى			
ص: ٣٢١	٢٧٤:٢-٢٧٥		
ص: ٣٢١	٥:٥		
ص: ٣٢١	٥٠:٨		
ص: ٣٢٢-٣٢١	٢٠-١٩:٩		
ص: ٣٢٢	٦٥:١٠		
ص: ٣٢٢	٢٤:١٢		
ص: ٣٢٣	٦٣:٢١		
ص: ٣٢٣	٧٦:٣٦		
ص: ٣٢٣	٧-٦:٤٠		
ص: ٣٢٤	١:٤٧		
ص: ٣٢٤	٩:٤٨		
ص: ٣٢٤	٢٩:٤٨		
ص: ٣٢٥	٨-٧:٥٩		
ص: ٣٢٥	٣١:٧٦		
ص: ٣٢٥	١:١٠٢		
مواضع الرد الواردة في الرسالة الثانية			
ص: ٣٢٧	٧:١		
ص: ٣٢٧	١٠٢:٢		
ص: ٣٢٧	١١١:٢		
ص: ٣٢٧	١١٦:٢		
ص: ٣٢٨	٩٥:٣		
ص: ٣٢٧	١٨١:٣		
ص: ٣٢٨	١٩١:٣		
ص: ٣٢٨	٦٧-٦٦:٣		
ص: ٣٣٧	١٧١:٤	ص: ٣٢٨	١٧١:٤
ص: ٣٣٧	١٨:٥	ص: ٣٢٩	١٨:٥
ص: ٣٣٧	٣١:٥		
ص: ٣٣٧	٦٤:٥	ص: ٣٢٩	٦٤:٥
ص: ٣٣٧	٧٢:٥		
ص: ٣٣٧	٧٣:٥	ص: ٣٢٩	٧٣:٥

ص: ٣٣٨	٨٤:٥		
ص: ٣٣٨	١١٦:٥	ص: ٣٢٩	١١٦:٥
ص: ٣٣٨	١٠١:٦	ص: ٣٢٩	١٠١:٦
ص: ٣٣٨	١٥١:٦	ص: ٣٢٩	١٥١:٦
		ص: ٣٣٠	٣٠:٩
		ص: ٣٣٠	٩٠:٩
ص: ٣٣٩	٦٢:١٠	ص: ٣٣١-٣٣٠	٦٢:١٠
ص: ٣٤٠	٣×٣١:١١	ص: ٣٣١	٣×٣١:١١
		ص: ٣٣١	٩:١٢
ص: ٣٤٠	٩-٨:١٢		
ص: ٣٤٠	١٦:١٣	ص: ٣٣١	١٦:١٣
ص: ٣٤١	١٦:١٣		
		ص: ٣٣١	١٦:١٣
ص: ٣٤١	٩:١٤		
		ص: ٣٣٢-٣٣١	١٠:١٤
		ص: ٣٣٢	٢٢:١٤
ص: ٣٤١	٢٢:١٤	ص: ٣٣٢	٢٢:١٤
ص: ٣٤١	٢٢:١٤		
ص: ٣٤٢	٦:١٥	ص: ٣٣٢	٦:١٥
ص: ٣٤٢	٥١:١٦	ص: ٣٣٢	٥١:١٦
ص: ٣٤٢	٣٧:١٦	ص: ٣٣٢	٣٧:١٦
ص: ٣٤٣	٤٠:١٧	ص: ٣٣٢	٤٠:١٧
ص: ٣٤٣	١١١:١٧		
ص: ٣٤٣	٤:١٨	ص: ٣٣٢	٤:١٨
		ص: ٣٣٣	٣٢:٧٤
		ص: ٣٣٣	١١:٧٥
ص: ٣٤٤	١٤:٢٠		
		ص: ٣٣٣	٢٥:٢١
ص: ٣٤٥-٣٤٤	٣٥:٢٤	ص: ٣٣٣	٣٥:٢٤
ص: ٣٤٥	٦٠:٢٥	ص: ٣٣٣	٦٠:٢٥
		ص: ٣٣٣	٢٣:٢٦
ص: ٣٤٥	٣٠:٢٨		
ص: ٣٤٥	٣٨:٢٨	ص: ٣٣٣	٣٨:٢٨
ص: ٣٤٦	٣٥:٣٣		

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

ص: ٣٤٧	٤١:٣٣		
		ص: ٣٣٤	٥٢:٣٦
		ص: ٣٣٤	١٥١:٣٧
ص: ٣٤٧	١٥٢-١٥١:٣٧		
ص: ٣٤٨-٣٤٧	١٥٣-١٥٢:٣٧		
ص: ٣٤٨	٤:٣٨	ص: ٣٣٤	٤:٣٨
ص: ٣٤٨	٨:٣٩	ص: ٣٣٤	٨:٣٩
ص: ٣٤٨	٢٤:٤٠		
ص: ٣٤٨	٢٤:٤٠	ص: ٣٣٤	٢٤:٤٠
ص: ٣٤٩	٢٦:٤٠	ص: ٣٣٥	٢٦:٤٠
ص: ٣٤٨	٤٢:٤٠	ص: ٣٣٤	٤٢:٤٠
ص: ٣٤٩	٢٢:٤١	ص: ٣٣٤	٢٢:٤١
		ص: ٣٣٥	٢٣:٥٢
ص: ٣٥١	٤٤-٤٣:٥٦	ص: ٣٣٥	٤٤-٤٣:٥٦
ص: ٣٥١	١٦:٥٩	ص: ٣٣٥	١٦:٥٩
ص: ٣٥٢	١٠:٦٢		
		ص: ٣٣٥	١١:٦٢
ص: ٣٥٢	٥٩:٦٨	ص: ٣٣٥	٥٩:٦٨
ص: ٣٥٤	٢٤-٢٣:٧٩	ص: ٣٣٦	٢٤-٢٣:٧٩
ص: ٣٥٥	٢٤-٢٣:٨٨		
ص: ٣٥٦	٣-٢:٩٣	ص: ٣٣٦	٣-٢:٩٣
ص: ٣٥٦	٥:٩٥		
ص: ٣٥٦	٢:١٠٣		
		ص: ٣٣٦	٣:١٠٧
		ص: ٣٣٦	٢-١:١٠٩
		ص: ٣٣٦	٤-٣:١٠٩
ص: ٣٥٧	٤:١١٢	ص: ٣٣٦	٤:١١٢
آيات متفرقة ضمن مواضع الردّ			
ص: ٣٥٢	٢٦:٣٤	ص: ٣٤٩	٣٢:٢
ص: ٣٤٧	١١:٤٢	ص: ٣٤٢	٢٥١:٢
ص: ٣٥١	٢٤:٥٥	ص: ٣٥٢	١٠٠:٦
ص: ٣٤٧	٣:١١٢	ص: ٣٥٢	٨٩:٧
ص: ٣٤٧	٤:١١٢	ص: ٣٤٢	٣:٩

### ثبت المصادر والمراجع بالعربية

القرآن الكريم : مصحف المدينة النبوية [برواية حفص بن سليمان (٩٠-١٨٠/٧٠٩-٧٩٦) عن عاصم بن أبي النجود (١٢٧/٧٤٥)]. المدينة المنورة: مجمع الملك الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، ١٤١١/ [١٩٩٠]، ٦٠٦ص/ (ن)ص .

المخطوطة :

خلاصة الفتوى : [مؤلفها غير مذكور] . قطعة منها ، مخطوطة مكتبة الدولة / برلين ، رقمها مق. ٧٢ ، أوراقها ١٤٩-١٥٣ (تجزئة داخلية : ١-٥) .

زلة القارئ : النسفي ، أبو حفص نجم الدين عمر بن محمد بن أحمد (٤٦١-٥٣٧/١٠٦٨-١١٤٢) . مخطوطة مكتبة جامعة الملك سعود ، رقمها ٦٢٠٧ ، أوراقها ١-١٠ .<sup>(١)</sup>

الطارئ على زلة القارئ : ابن طولون ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الصالحى الدمشقي الحنفي (٨٨٠-٩٥٣/١٤٧٥-١٥٤٦) . مخطوطة مكتبة الدولة / برلين ، رقمها لبك. ٧٠٤ ، أوراقها ٩-١٤ .

المطبوعة :

الإتقان في علوم القرآن : السيوطي ، أبو بكر جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر الخضير (٨٤٩-٩١١/١٤٤٥-١٥٠٥) . مراجعة وتدقيق : سعيد المندوه . بيروت : دار الفكر ، ط ١ ، ١٤١٦/١٩٩٦ ، ج٢/مج٤ .

"أثر الإعراب في الوقف والابتداء" : سهيل ، جاسم محمد . مجلة كلية الدعوة الإسلامية ٢١ (و.ر. ١٣٧٢/٢٠٠٤) ٤٧٤-٤٩٢ .

استدراكات على تاريخ الأدب العربي : ياسين ، حكمت بشير [وآخرون] . الرياض : دار ابن الجوزي ، ط ١ ، ١٤٢٢/ [٢٠٠١] ، ج٧/مج٧ .

"إعلام أهل البصائر بما أورده ابن الجزري من الكنوز والذخائر : دليل مفهرس لكتب علوم القرآن الواردة في غاية النهاية" : حمدان ، عمر يوسف عبد الغني . مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية [جدة] ٥/٣ (١٤٢٩/٢٠٠٨) ٢٩٥-٤٤١ .

الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين : الزركلي ، خير الدين بن محمود بن علي (١٣١٠-١٣٩٦/١٨٩٣-١٩٧٦) . بيروت : دار العلم للملايين ، ط ٩ ، [١٤١٠] / ١٩٩٠ ، مج ٨ .

(١) هو مطبوع طبعة قديمة ، لكن لا تتوافر عندي نسخة منه . لذا اعتمدت على بعض مخطوطاته .

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

الاقْتِباس من القرآن الكريم: الثَّعالبي، أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (٣٥٠-٤٢٩/٩٦١-١٠٣٨). تحقيق: ابتسام مرهون الصَّفَّار، مجاهد مصطفى بهجت. المنصورة: دار الوفاء، ط ١، ١٤١٢/١٩٩٢، ٢/ج ١/م.ج.

إمام أهل السنة والجماعة أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية: المغربي، علي عبد الفتاح. الإسكندرية: مكتبة وهبة، ط ١، ١٤٠٥/١٩٨٥، ٤٧٩ ص.

البرهان في علوم القرآن: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله (٧٤٥-٧٩٤/١٣٤٤-١٣٩٢). تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة: مكتبة دار التراث، [د.س.]. ٤/ج ٤/م.ج.  
تأويلات أهل السنة: الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود (٣٣٣/٩٤٤). تحقيق: مجدي باسلوم. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٦/٢٠٠٥، ١٠/م.ج.

التبيان في آداب حملة القرآن: النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف الشافعي (٦٣١-٦٧٦/١٢٣٣-١٢٧٧). حققه وعلّق عليه: محمد الحجّار. بيروت: دار ابن حزم، ط ٤، ١٤١٧/١٩٩٦، ٢٤٧ ص.

جمال القراء وكمال الإقراء: السخاوي، أبو الحسن علم الدين علي بن محمد بن عبد الصمد المصري (٥٥٨-٦٤٣/١١٦٣-١٢٤٥). تحقيق: علي حسين البوّاب. مكة المكرمة: مكتبة التراث، ط ١، ١٤٠٨/١٩٨٧، ٢/ج ٢/م.ج.

الجواهر المضية في طبقات الحنفية: عبد القادر القرشي، محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن محمد الحنفي (٦٩٦-٧٧٥/١٢٩٧-١٣٧٣). تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو. [القاهرة]: هجر، ١٣١٣/١٩٩٣، ٥/ج ٥/م.ج.

زاد المسير في علم التفسير: أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن عبد الله الحنبلي (٥١٠-٥٩٧/١١١٦-١٢٠١). حققه وكتب هوامشه: محمد بن عبد الرحمن عبد الله. خرّج أحاديثه: أبو هاجر السعيد بن بسبوني زغلول. بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤٠٧/١٩٨٧، ٨/ج ٨/م.ج.

الزيادة والإحسان في علوم القرآن: محمد عقيلة، جمال الدين محمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكي (١١٥٠/١٧٣٧). حققه وعلّق عليه: محمد عثمان. بيروت: دار الكتب العربية، ط ١، [١٤٣٠/٢٠٠٩]، ٣/ج ٣/م.ج.

علل الوقوف: ابن طيفور السجاوندي، أبو عبد الله محمد بن طيفور الغزنوي (٥٦٠/١١٦٥). دراسة وتحقيق: محمد بن عبد الله بن محمد العيدي. الرياض: مكتبة الرشد، ط ١، ١٤١٥/١٩٩٤، ٣/ج ٣/م.ج.  
علوم القرآن بين البرهان والإقناع: حيدر، حازم سعيد. المدينة المنورة: مكتبة دار الزمان، ١٤٢٠/١٩٩٩، ٧٤٨ ص.

الفتاوى التتارخانية: الأندريتي، عالم بن العلاء الأنصاري الدهلوي الهندي (٧٨٦/١٣٨٤). قام بتحقيقه: سجّاد حسين. كراتشي (باكستان): إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، ١٤١١/١٩٩٠، ٥/ج ٥/م.ج.



فنون الأفتان في عجائب علوم القرآن: ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن عبد الله الحنبلي (٥٠٨-٥٩٧/١١١٤-١٢٠١). دراسة وتحقيق: محمد إبراهيم سليم. القاهرة: مكتبة ابن سينا، [١٤٠٨/١٩٨٨]، ص ٢٨٨.

الفهرس الشامل للتراث العربي الإسلامي المخطوط (علوم القرآن: مخطوطات التجويد). عمّان: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت)، ١٤٠٦/١٩٨٦، ج ٣.

القطع والائتناف: أبو جعفر النحاس، أحمد بن محمد بن إساعيل المرادي المصري (٣٣٨/٩٥٠). تحقيق: عبد الرحمن بن إبراهيم المطرودي. الرياض: دار عالم الكتب، ط ١، ١٤١٣/١٩٩٢، ج ٢.

كتاب إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: ابن الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار النحوي (٢٧١-٣٢٨/٨٨٤-٩٤٠). تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان. دمشق: مجمع اللغة العربية، ١٩٧١/١٣٩٠، ج ٢/٢ مج.

كتاب التوحيد: الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد بن محمود السمرقندي (٣٣٣/٩٤٤). تحقيق وتعليق: بكر طوبال أوغلي، محمد آروثشي. أنقرة: وقف ديانة تركيا / مركز البحوث الإسلامية، ط ٢، ١٤٢٦/٢٠٠٥، م ٦١/٧١٨/XXXVIII ص.

كتاب الكامل في القراءات الخمسين: الهذلي، أبو القاسم يوسف بن علي بن جبارة السكري المغربي (٤٠٣-٤٦٦/١٠١٢-١٠٧٣). دراسة وتحقيق: عمر يوسف عبد الغني حمدان. الطيرة: نشر ذاتي، ط ١، ١٤٢٨/٢٠٠٧، مج ٥.

"مشروع المصاحف الثاني في العصر الأموي": حمدان، عمر يوسف عبد الغني. مجلة البحوث والدراسات القرآنية [مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية] ٤/٢ (١٤٢٨/٢٠٠٧) ٦٣-١١٦. معجم علوم القرآن - علوم القرآن، التفسير، التجويد، القراءات: الجرمي، إبراهيم محمد. دمشق: دار القلم، ط ١، ١٤٢٢/٢٠٠١، ص ٣٥٩.

المقصد لتلخيص ما في المرشد في الوقف والابتداء: زكريا الأنصاري، أبو يحيى شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن أحمد المصري الشافعي (٨٢٣-٩٢٦/١٤٢٠-١٥٢٠). علّق عليه: شريف أبو العلا العدوي. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢/٢٠٠٢، ص ٨٨٨. [مع منار الهدى للأشْمُونِي]

المكتفى في الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل: أبو عمرو الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان الأندلسي (٣٧١-٤٤٤/٩٨١-١٠٥٣). دراسة وتحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي. بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤٠٧/١٩٨٧، ص ٧٠٤.

منار الهدى في بيان الوقف والابتداء: الأشْمُونِي، أحمد بن محمد بن عبد الكريم (ق ١١/١٧). علّق عليه: شريف أبو العلا العدوي. بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٢/٢٠٠٢، ص ٨٨٨.

رسائل في الوقوف المفروضة وبيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان

النشر في القراءات العشر: ابن الجزري، أبو الخير: محمد بن محمد بن محمد الشافعي (٧٥١-٨٣٣/١٣٥٠-١٤٢٩). أشرف على تصحيحه ومراجعته للمرة الأخيرة: علي محمد الضباع. بيروت: دار الفكر، [١٣٥٩/١٩٤٠]، ج٢/م٢.

الوجيز في شرح قراءات القرآنة الثانية أئمة الأمصار الخمسة: الأهوازي، أبو علي الحسن بن علي بن إبراهيم (٣٦٢-٤٤٦/٩٧٢-١٠٥٥). حققه وعلّق عليه: دريد حسن أحمد. قدّم له وراجعته: بشّار عواد معروف. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، [١٤٢٣/٢٠٠٢]، ص٤٤٨.

الوقف اللازم في القرآن الكريم - مواضعه وأسراره البلاغية: عبد الرحيم، إسمايل صادق. القاهرة: دار البصائر، ط١، ١٤٢٩/٢٠٠٨، ص٥٩٧.

الوقف الممنوع في القرآن الكريم - مواضعه وأسراره البلاغية: عبد الرحيم، إسمايل صادق. القاهرة: دار البصائر، ط١، ١٤٣٠/٢٠٠٩، ج٢/م٢.

الوقف والابتداء في كتاب الله عزّ وجلّ: ابن سعدان، أبو جعفر محمد بن سعدان الكوفيّ الضريّر (٢٣١/٨٤٦). تحقيق وشرح: محمد خليل الزروق. راجعه وقدّم له: عزّ الدين بن رغبة. دبي: مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، ط١، ١٤٢٣/٢٠٠٢، ص٢٦٠.

### ثبت المصادر والمراجع بغير العريّة

„Al-Māturīdī“: Madelung, Wilferd. *EI*<sub>2</sub> (*The Encyclopaedia of Islam*) 6/846-847; „Māturīdiyya“: Madelung, Wilferd. *EI*<sub>2</sub> 6/847-848. Leiden: Brill, new Edition, 1960-2002: Vol. 1-11, 2004: Vol. 12 (Supplement) & 2009 (Index Vol.).

*Al-Māturīdī und die sunnitische Theologie in Samarkand*. Rudolph, Ulrich. Leiden/New York/Köln: E.J. Brill, 1997, 396 Seiten. [Islamic Philosophy, Theology, and Science; Vol. 30]

*GAL* > *Geschichte der arabischen Litteratur*: Brockelmann, Carl. Leiden: Brill, Bd. 1 (1943), 2 (1949); Supplementbd. 1 (1937), 2 (1938), 3 (1942).

*GAS* > *Geschichte des arabischen Schrifttums*: Sezgin, Fuat. Leiden: Brill, Bd. 1 (1967) – 12 (2000).






النسخة (أ) : نهاية الرسالة الثانية (الجهة اليمنى)



النسخة (ب) : بداية الرسالة الأولى (الجهة اليمنى) ونهايتها وبداية الرسالة الثانية (الجهة اليسرى)



الورقة الأولى (أ) من كتاب التيسير (لغير أبي عمرو الداني)



الورقة الأخيرة (ب ٨٨) من كتاب التيسير (لغير أبي عمرو الداني)

### فهرس المحتويات

٢٩٣	..... الملخص
٢٩٤	..... المقدمة

#### القسم الأول : الدراسة

٢٩٥	..... تعريفات اصطلاحية	•
٢٩٦	..... أنواع الوقف وأقسامه ومراتبه	•
٢٩٧	..... (١) التصنيف الداخلي	•
٢٩٧	..... (٢) مصطلحاته	•
٢٩٨	..... (٣) عدده	•
٢٩٩	..... فوائده	•
٣٠٠	..... فضائله	•
٣٠١	..... تنبيهات	•
٣٠٣	..... ضوابطه النحوية	•
٣٠٤	..... مصادره	•

#### القسم الثاني : التحقيق

٣٠٨	..... صاحب الرسالتين	•
٣١٠	..... موضوع الرسالتين وأهميتها	•
٣١٤	..... وصف نسخ الرسالتين	•
٣١٥	..... وصف نسخة كتاب التيسير	•
٣١٨	..... منهج التحقيق	•
٣٢٠	..... كتاب الوقوف المفروضة	•
٣٢٦	..... بيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم	•
٣٢٦	..... أنواع الوقف العشرة	•
٣٢٧	..... المواضع التي يكفر من يقف عليها في قراءة القرآن	•
٣٣٧	..... بيان ألفاظ الكفر في القرآن الكريم وأنّ القارئ لا يكفر بها : مقاطع مختارة من كتاب التيسير	•
٣٥٨	..... فهرس الآي	•
٣٦١	..... ثبت المصادر والمراجع	•
٣٦٥	..... بعض الصور من النسختين المخطوطتين وكتاب التيسير	•